

المعايير الدولية
لتدابير الصحة النباتية

المعيار الدولي رقم 5

مسرد مصطلحات الصحة النباتية

صدر عن أمانة
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
اعتمد في 2016، نشر في 2017

تشجع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة استخدام هذه المواد الإعلامية واستنساخها ونشرها. وما لم يذكر خلاف ذلك، يمكن نسخ هذه المواد وطبعها وتحميلاها بغرض الدراسات الخاصة والأبحاث والأهداف التعليمية، أو الاستخدام في منتجات أو خدمات غير تجارية، على أن يشار إلى أن المنظمة هي المصدر، وصاحب حقوق النشر، ولا يعني ذلك موافقة المنظمة على آراء المستخدمين وعلى المنتجات أو الخدمات بأي شكل من الأشكال.

عند نسخ هذا المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية، يجب الإشارة إلى أن الإصدارات المعتمدة الحالية من المعايير الدولية متوفرة للتحميل على www.ippc.int

ينبغي توجيه جميع طلبات الحصول على حقوق الترجمة والتصرف وإعادة البيع بالإضافة إلى حقوق الاستخدامات التجارية الأخرى إلى العنوان التالي: www.fao.org/contact-us/licence-request أو إرسالها إلى: copyright@fao.org

تتاح المنتجات الإعلامية للمنظمة على موقعها التالي: www.fao.org/publications، ويمكن شراؤها بإرسال الطلبات إلى: publications-sales@fao.org

الأوصاف المستخدمة في هذه المواد الإعلامية وطريقة عرضها لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالوضع القانوني أو التموي لأي بلد أوإقليم أو مدينة أو منطقة، أو في ما يتعلق بسلطاتها أو بتعين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنعين، سواء كانت مخصصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو تقديرها على مثيلاتها مما لم يرد ذكره.

تتمثل وجهات النظر الواردة في هذه المواد الإعلامية الرؤية الشخصية للمؤلف (المؤلفين)، ولا تعكس بأي حال وجهات نظر منظمة الأغذية والزراعة أو سياساتها.

تاريخ المطبوع

هذا ليس جزءاً رسمياً من المعيار

تاريخ هذا المطبوع متصل بالنسخة الصادرة باللغة العربية فقط، وللحصول على لمحات تاريخية شاملة، يرجى الإطلاع على النسخة الصادرة باللغة الإنكليزية للمعيار.

2012-03 هيئة تدابير الصحة النباتية - الدورة السابعة اعتماد المعيار.
المعيار الدولي رقم 5: 2012. مسرد مصطلحات الصحة النباتية. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، الفاو.

2012-12 أعادت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تنسيق المعيار (على أفضل وجه باللغة العربية) للاتساق في معلومات الاعتماد، والمراجع، والتعريف مع النسخة الإنكليزية للمعيار.

2016-12 قامت أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بترجمة و ادراج التعديلات الخبرية طبقاً لإجراءات ابطال المعايير المعتمدة من هيئة تدابير الصحة النباتية- الدورة 10 (2015)

2017-04 اخذت هيئة تدابير الصحة النباتية، (دوره 12)، علما بالتعديلات التحريرية المقترحة من قبل مجموعة مراجعة اللغة العربية.

2017-04 اخذت هيئة تدابير الصحة النباتية ، في دورتها.(دوره رقم) ، علما بالتعديلات التحريرية المقترحة من قبل مجموعة مراجعة اللغة العربية.

آخر تحديث لتاريخ المطبوع: 2017-04

المحتويات

5.....	الاعتماد
5.....	المقدمة
5.....	النطاق
9.....	مصطلحات الصحة النباتية والتعريف
26.....	ضميمة 1: خطوط توجيهية لتقدير وتطبيق مفهومي "المكافحة الرسمية" و"ليست موزعة على نطاق واسع"
26.....	المقدمة
26.....	النطاق
26.....	المراجع
26.....	تعريف
26.....	الخلفية
27.....	المتطلبات
27.....	1. متطلبات عامة
27.....	1.1 المكافحة الرسمية
27.....	2.1 غير موزعة على نطاق واسع
28.....	3.1 القرار بتطبيق المكافحة الرسمية
28.....	2. شروط نوعية
28.....	1.2 التبرير الفني
28.....	2.2 عدم التمييز
29.....	3.2 الشفافية
29.....	4.2 الإنفاذ
29.....	5.2 الطبيعة الملزمة للمكافحة الرسمية
29.....	6.2 منطقة التطبيق
29.....	7.2 سلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات ومشاركتها في مجال المكافحة الرسمية
31.....	ضميمة 2: خطوط توجيهية بشأن فهم الأهمية الاقتصادية المحتملة والمصطلحات المتصلة بها مع الإشارة إلى الاعتبارات البيئية
31.....	1. الغرض والنطاق
31.....	2. الخلفية
31.....	3. القيمة الاقتصادية والنطاق البيئي لاتفاقية ومعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية
33.....	4. الاعتبارات الاقتصادية في تحليل مخاطر الآفات
33.....	1.4 أنماط الآثار الاقتصادية
33.....	2.4 التكاليف والفوائد
33.....	5. التطبيق
35.....	مرفق للضميمة 2
36.....	1. المقدمة
36.....	2. العرض

36.....	المصطلحات.....3
36.....	"الأنواع الدخيلة".....1.3
37.....	"إدخال".....2.3
37.....	"الأنواع الدخيلة الغازية".....3.3
38.....	"التوطن".....4.3
38.....	"الإدخال المتعمد".....5.3
38.....	"الإدخال غير المتعمد".....6.3
38.....	"تحليل المخاطر".....7.3
39.....	مفاهيم أخرى.....4
39.....	المراجع.....5

الاعتماد

اعتمد هذا المعيار لأول مرة من قبل مؤتمر الفاو في دورته الثامنة والعشرين في نوفمبر/تشرين الثاني 1995. وقد خضع لتعديلات متكررة منذ ذلك الحين. والنسخة الحالية للمعيار الدولي رقم 5 تنشأ عن تعديل اعتمدته هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الحادية عشرة في أبريل/نيسان 2016.

واعتمدت الضميمة 1 لأول مرة من قبل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة في أبريل/نيسان 2001. واعتمدت المراجعة الأولى للضميمة 1 من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها السابعة في مارس/آذار 2012 في حين اعتمدت الضميمة 2 من قبل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الخامسة في أبريل/نيسان 2003. واعتمد المرفق 1 من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الرابعة في مارس/آذار – أبريل/نيسان 2009.

المقدمة

النطاق

يتضمن هذا المعيار المرجعي قائمة بالمصطلحات والتعاريف التي لها معنى محدد في نظم الصحة النباتية في جميع أنحاء العالم. وقد وضعت هذه القائمة كمجموعة مفردات متناسقة متყق عليها دولياً من أجل تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية، يجب الاعتيار أن كل ذكر للنباتات لا يزال يشمل الطحالب والفطريات، بما يتاسب مع القانون الدولي لتسمية الطحالب والفطريات والنباتات. **الغرض**

الغرض من هذا المعيار المرجعي هو زيادة الوضوح والاتساق في استخدام وفهم المصطلحات والتعاريف المستخدمة من قبل الأطراف المتعاقدة لأغراض رسمية تتعلق بالصحة النباتية، وفي تشريعات وأنظمة الصحة النباتية، وكذلك في تبادل المعلومات الرسمية.

المراجع

تطابق المراجع المذكورة أدناه مع الموافقة على الشروط والتعريفات، كما يُشار إليها في التعريفات. وبالنسبة إلى المعايير الدولية للصحة النباتية، لا تشير إلى النسخة الأكثر حداثةً (وهي متاحة على المنفذ الدولي للصحة النباتية على الموقع <https://www.ippc.int/core-activities/standards-setting/ispms>)

بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع الحيوي، 2000. اتفاقية التنوع الحيوي، مونتريال.

اللجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية. 1996. تقرير الإجماع الثالث للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، 13-17 مايو/أيار 1996. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.

- 1997. تقرير الإجماع الرابع للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، 6-10 أكتوبر/تشرين الأول 1997. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.

- 1999. تقرير الإجماع السادس للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، إيطاليا: 17-21 مايو/أيار 1999. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.

اللجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية. 2007. تقرير الإجماع الثاني للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، 26-30 مارس/آذار 2007. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.

- 2008. تقرير الإجتماع الثالث للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، 11-7 أبريل/نيسان 2008. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2009. تقرير الإجتماع الرابع للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما/ 30 مارس/آذار- 3 أبريل/نيسان 2009. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2012. تقرير الإجتماع السابع للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، 19-23 مارس/آذار 2012. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2013. تقرير الإجتماع الثامن للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، 8-12 أبريل/نيسان 2013. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2015. تقرير الإجتماع العاشر للجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، روما، 16-20 آذار/مارس 2015. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات النباتية، منظمة الأغذية والزراعة.
- منظمة الأغذية والزراعة.** 1990. قائمة المصطلحات الخاصة بالصحة النباتية، نشرة وقاية النباتات لمنظمة الأغذية والزراعة [المتعادل الحالي: المعيار رقم 5]
- منظمة الأغذية والزراعة.** 1995. انظر المعيار رقم 5.

- الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية.** 1998. تقرير الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، روما، 3-6 نوفمبر/تشرين الثاني 1998. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- 2001. تقرير الإجتماع الثالث للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، روما، 2-6 أبريل/نيسان 2001. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2002. تقرير الإجتماع الرابع للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، روما، 11-15 مارس/آذار 2002. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2003. تقرير الإجتماع الخامس للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، روما، 7-11 أبريل/نيسان 2003. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
 - 2005. تقرير الإجتماع السابع للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، روما، 4-7 أبريل/نيسان 2005. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

- الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات،** 1997، منظمة الأغذية والزراعة، روما. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/الهيئة الدولية للإلكترونيات.** دليل المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/الهيئة الدولية للإلكترونيات رقم 2: 1991. المصطلحات العامة وتعريفاتها في ما يتعلق بالتتوحيد القياسي والأنشطة ذات الصلة. جنيف. المنظمة الدولية للتوكيد القياسي، الهيئة الدولية للإلكترونيات.
- المعيار الدولي رقم 1.** مبادئ الصحة النباتية لوقاية النباتات وتطبيق تدابير الصحة النباتية في التجارة الدولية. روما. الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 2،** 2007، إطار لتحليل مخاطر الآفات، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.
- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 3،** 1995، مدونة السلوك الخاصه باستيراد وإطلاق العوامل الأجنبية للمكافحة البيولوجية، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.. [صدر عام 1996]

- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 3،** 2005، الخطوط التوجيهية لتصدير وشحن واستيراد وإطلاق العوامل الأجنبية للمكافحة البيولوجية، وغيرها من الكائنات النافعة، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

- المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 5،** 1995، قائمة مصطلحات الصحة النباتية، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة. [صدر عام 1996]

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 8، 1998، تحديد حالة الآفات في منطقة ما ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 10، 1999، متطلبات إنشاء أماكن للإنتاج خالية من الآفات وموافق للإنتاج خالية من الآفات ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11، 2001، تحليل مخاطر الآفات الحجرية ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11، 2004، تحليل مخاطر الآفات الحجرية بما في ذلك تحلييل المخاطر والكائنات الحية المحورة ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 14، 2002، استخدام التدابير المتكاملة في نهج النظم من أجل إدارة مخاطر الآفات ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 15، 2002، الخطوط التوجيهية بشأن تنظيم مواد التعبئة الخشبية في التجارة الدولية ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 16، 2002، الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح: المفهوم والتطبيق ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 17، 2002، الإبلاغ عن الآفات ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 18، 2003، الخطوط التوجيهية لاستخدام التشريع كتدبير للصحة النباتية ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 20، 2004، الخطوط التوجيهية لنظام تطبيق لوائح الصحة النباتية على الواردات ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 22، 2005، متطلبات إنشاء مناطق ذات انتشار منخفض للآفات ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 23، 2005، الخطوط التوجيهية للتقيش ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 24، 2005، الخطوط التوجيهية لتحديد تدابير الصحة النباتية والإقرار بتعارضها ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 25، 2006، الشحنات قيد العبور ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 27، 2006، بروتوكولات التشخيص للآفات الخاضعة للوائح ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 28، 2007، علاجات للصحة النباتية للآفات الخاضعة للوائح ، روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة.

منظمة التجارة العالمية. 1994، اتفاقية بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، جنيف، منظمة التجارة العالمية.

موجز المرجع

الغرض من النسخة الحالية، هو مساعدة المنظمات القطرية لوقاية النباتات والأطراف الأخرى على تبادل المعلومات، وإضفاء التنسق على المفردات المستخدمة في البيانات الرسمية والتشريعات المتصلة بتدابير الصحة النباتية. وتتضمن هذه النسخة التعديلات التي تم الاتفاق عليها إثر إقرار الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997)، والمصطلحات التي استجدة نتيجة اعتماد عدد إضافي من المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.

يحتوي المسرد على جميع المصطلحات والتعريفات التي وافقت عليها هيئة تدابير الصحة النباتية حتى الدورة السابعة (هيئة تدابير الصحة النباتية، 2012) وتشير المراجع بين أقواس معكوفة إلى الموافقة على المصطلح والتعريف وليس إلى تعديلات لاحقة في ترجمتها.

وأسوة بما اتبع في الطبعات السابقة من المسرد طبعت المصطلحات التي ورد ذكرها في تعاريف أخرى بالخط التقييل لإظهار علاقتها بالمصطلحات الأخرى في المسرد وتلافي التكرار غير الضروري للعناصر الموصوفة في موضع آخر منها. كما أن المشتقات من الألفاظ (بالإنكليزية) التي ترد في المصطلحات ومثلا *inspected from inspection* اعتبرت من المصطلحات.

مصطلحات الصحة النباتية والتعريف

*نشير إلى أن المصطلح، وفت النشر، وارد في برنامج عمل الفريق الفني المعنى بمسرد المصطلحات الذي يعني أنه يمكن تنقیح المصطلحات أو التعريفات أو حذفها في المستقبل.

جرعة كمية الطاقة الإشعاعية (بالغراي) المستوعبة للوحدة من كتلة هدف محدد <small>[المعيار الدولي رقم 18. 2003؛ تعديل الهيئة، 2012]</small>	متصلة absorbed dose
بيان يطلب البلد المستورد إدراجها في شهادة الصحة النباتية ويوفر معلومات إضافية محددة تتعلق بحالة الشحنة من حيث الآفات الخاضعة للوائح أو المواد الخاضعة للوائح [المنظمة، 1990؛ الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005، الهيئة، 2016]	إقرار إضافي additional declaration
منطقة محددة رسمياً قد تشمل بلداً بعينه، أو جزءاً من بلد ما، أو جميع أو بعض أجزاء عدة بلدان [المنظمة، 1990، تعديل المعيار الدولي رقم 2، 1995؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ استناداً إلى الاتفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لدى منظمة التجارة العالمية (منظمة التجارة العالمية 1994)]	منطقة area
منطقة مهددة أنظر أدناه منطقة مهددة	منطقة مهددة area endangered
منطقة تشمل كل البلد أو جزءاً منه، أو كلاً أو جزءاً من مجموعة من البلدان، حسبما تحدده السلطات المختصة، والتي توجد فيها أنواع محددة من الآفات بمستوى منخفض وتخضع للمراقبة الفعالة أو المكافحة [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ تعديل الهيئة، 2015]	منطقة تنتشر فيها الآفات بمستوى منخفض area of low pest prevalence
الطبقة من جذع خشبي، أو من غصن أو جذر خارج الطبقة المولدة [الهيئة، 2008]	القشرة bark
خشب أزيلت منه جميع القشور، باستثناء القشرة النامية داخلياً حول العقد وحبوب القشور بين حلقات النمو السنوية [المعيار الدولي رقم 15. 2002؛ تعديل الهيئة، 2008]	الخالي من القشرة bark-free wood
كائن معاد أو مناوى أو منافس طبيعي، أو كائن هي آخر يستخدم في مكافحة الآفات [المعيار الدولي رقم 3. 1995، المعيار الدولي المنقح رقم 3. 2005]	عامل المكافحة البيولوجية biological control agent
منطقة محيطة لمنطقة محددة رسمياً لأغراض الصحة النباتية أو مجاورة لها بغية خفض احتمال انتشار الآفة المستهدفة داخل أو خارج المنطقة المحددة، وهي خاضعة لتدابير الصحة النباتية أو غيرها من تدابير المكافحة، إذا كان ذلك ملائماً [المعيار الدولي رقم 10. 1999 لتدابير الصحة النباتية؛ والمعيار الدولي المنقح رقم 22. 2005؛ تعديل الهيئة، 2007]	المنطقة الواقية buffer zone
أجزاء مستقرة من النباتات تحت سطح الأرض معدّة للزراعة (وتشمل الجذور البصلية والrizومات) [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]	أبصصال ودرنات (بوصفها فئة من السلع) bulbs and tubers
معالجة الأخشاب بمواد كيميائية حافظة بعملية ضغط وفقاً لمواصفات فنية	التشبع chemical pressure

الهيئة	هيئة تدابير الصحة النباتية التي أنشئت بموجب المادة 11 [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	Commission
سلعة	نوع من النباتات، أو المنتجات النباتية، أو بند آخر ينقل لأغراض التجارة أو لأي غرض آخر [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]	commodity
فئة سلعة	فئة من السلع المتماثلة التي يمكن اعتبارها في لوائح الصحة النباتية مجموعة قائمة ذاتها [المنظمة، 1990]	commodity class
قائمة الآفات	قائمة بالآفات الموجودة في منطقة ما، والتي قد ترتبط بسلعة معينة [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل الهيئة، 2015]	commodity pest list
إجراءات الامتثال	إجراءات رسمية تستخدم للتحقق من أن شحنة ما تتمثل لمتطلبات الصحة النباتية للاستيراد أو تدابير الصحة النباتية المتعلقة بالعبور. [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ تعديل الهيئة، 2009]	compliance procedure (for a consignment)
احتياز	تطبيق تدابير الصحة النباتية على بند خاضع للوائح الصحة النباتية لمنع إفلات الآفات [الهيئة، 2012]	confinement (of a regulated article)
شحنة	كمية من النباتات، المنتجات النباتية وأى بند آخر ينقل من بلد آخر، وتشملها، عند الإقضاء، شهادة صحية نباتية واحدة (يمكن أن تتالف الشحنة من سلعة واحدة أو أكثر أو رسالة) [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]	consignment
شحنة عابرة	شحنة تمر عبر بلد ما دون أن تكون مستوردة (من قبّله) والتي قد تخضع لتدابير الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2002؛ تعديل المعيار الدولي رقم 25، 2006؛ سابقاً "بلد العبور"]	consignment in transit
احتواء*	تطبيق تدابير الصحة النباتية في المنطقة المصابة وما حولها لمنع انتشار آفة [المنظمة، 1995]	containment
آفة تلويث*	آفة تحملها سلعة ما، وفي حالة النباتات والمنتجات النباتية لا تلوث هذه النباتات أو المنتجات النباتية [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]	contaminating pest
تلوث*	وجود آفات أو بند آخر خاضعة للوائح، في سلعة، أو مكان للتخزين،	contamination

أو وسيلة نقل أو حاوية، ولا تشكل إصابة (أنظر الإصابة) [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1997؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]

مكافحة تقليص، احتواء أو استئصال أعداد إحدى الآفات [المنظمة 1995]
(آفة)* control (of pest)

خطة موثقة لعمليات الصحة النباتية التي تتفذ في منطقة محددة رسمياً لأغراض الصحة النباتية إذا ما تم كشف آفة ما، أو إذا تم تجاوز مستوى التحمل في حالة التنفيذ القاصر لإجراءات محددة رسمياً. [الهيئة، 2009؛ تعديل الهيئة، 2013]

خطة العمل التصحيحية (في منطقة ما) corrective action plan (in an area)

البلد الذي زرعت فيه النباتات التي استمدت منها المنتجات النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]

بلد المنشأ (شحنة من المنتجات النباتية)* country of origin (of consignment of plant products)

البلد الذي زرعت فيه شحنة النباتات [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]

بلد المنشأ (شحنة نباتات)* country of origin (of a consignment of plants)

البلد الذي تعرضت فيه البنود الخاضعة للوائح للتلوث لأول مرة بـالآفات [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية 1996؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية 1999]

بلد المنشأ (البنود الخاضعة للوائح بخلاف النباتات والمنتجات النباتية)* country of origin (of regulated articles other than plants and plants products)

أجزاء النباتات الغضة المستخدمة في أغراض الزينة و ليست للزراعة [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]

أزهار وأغصان مقطوفة (بوصفها فئة من السلع)* cut flowers and branches

خشب تم تعریضه لأي عملية تؤدي إلى إزالة القشور (الخشب المقشور ليس بالضرورة خشباً خالياً من القشرة) [الهيئة، 2008. لا ينطبق]

الخشب المقشور debarked wood

مسح يجرى لتعيين حدود منطقة تعتبر مصابة بآفة أو خالية منها [المنظمة، 1990]

مسح لتعيين الحدود delimiting survey

مسح يجرى في منطقة للكشف عما إذا كان يوجد بها آفات [المنظمة، 1990، تعديل المنظمة 1995]

مسح كشفي detection survey

إبقاء شحنة في حجز أو متحجز رسمي كتدابير من تدابير الصحة النباتية (أنظر الحجر الزراعي) [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة 1995؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999، الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	احتجاز detention
عملية جعل النباتات أو المنتجات النباتية غير قادرة على الإنبات، أو النمو أو التكاثر [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]	إماتة devitalization
قياس توزيع الجرعات الممتصة في نطاق شحنة العملية عن طريق استخدام مقاييس الجرعات الموضوعة في موقع محددة في نطاق شحنة العملية [المعيار الدولي رقم 18. 2003]	رسم خرائط الجرعات dose mapping
لا ينطبق	
تشكيلة مركبة من مجموعات نبات وحيوان وكانتات حية ديناميكية وبيئتها اللاحية في تفاعلها مع بعضها البعض كوحدة وظيفية [المعيار الدولي رقم 3. 1995، تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	النظام الأيكولوجي ecosystem
تأثير محدد على الآفات، يمكن قياسه وتكراره، يحدث علاج موصوف [المعيار الدولي رقم 18. 2003]	فعالية (العلاج) efficacy (of a treatment)
إجراء فوري من إجراءات الصحة النباتية يُتخذ عند وجود حالة جديدة أو غير متوقعة للصحة النباتية [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]	إجراء طارئ emergency action
لوائح أو إجراءات خاصة بالصحة النباتية وضعت بصفة عاجلة بسبب حالة جديدة أو غير متوقعة في مجال الصحة النباتية. ويمكن أن يكون التدبير الطارئ تدبيراً مؤقتاً أم لا [الهيئة المؤقتة، 2001؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	تدبير طارئ emergency measure
منطقة تشجع فيها العوامل الأيكولوجية على توطن آفة يُسبب وجودها في المنطقة خسائر اقتصادية كبيرة [المنظمة، 1995؛ تعديل الهيئة 2013]	منطقة مهددة* endangered area
الانتقال عن طريق نقطة دخول إلى منطقة [المنظمة، 1995]	دخول (شحنة) entry (of a consignment)
انتقال آفة إلى منطقة ليست موجودة فيها بعد أو إذا كانت موجودة فإنها تكون غير موزعة فيها على نطاق واسع وت الخاضع فيها للمكافحة الرسمية [المنظمة، 1995]	دخول (آفة) entry (of a pest)
الحالة التي تحقق فيها تدابير مختلفة للصحة النباتية، بالنسبة إلى مخاطر محددة للآفات، مستوى الحماية المناسب لدى إحدى الأطراف المتعاقدة [المنظمة، 1995؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999، استناداً إلى اتفاقية تطبيق الصحة والصحة النباتية لمنظمة التجارة العالمية (منظمة التجارة العالمية، 1994)؛ تعديل المعيار الدولي رقم 24. 2005]	تعادل (بين تدابير الصحة النباتية) equivalence (of phytosanitary measures)
تطبيق تدابير الصحة النباتية للتخلص من آفة في منطقة [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ سابقاً: يستأصل]	استئصال* eradication
استقرار آفة، خلال المستقبل المنظور، في منطقة ما بعد دخولها إليها	توطن establishment

[المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة 1995، تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ سابقاً: "يتوطن"]	(of a pest)
قطعة أرض ذات تخوم محددة في مكان إنتاج تزرع فيها سلعة [المنظمة، 1990]	حق field
التفتيش على شحنة، حقل أو مكان إنتاج واعتباره خالياً من آفة محددة [المنظمة، 1990]	وجد خالياً find free
الخلو من آفات (أو من آفة محددة) تسمح أعدادها أو كمياتها بالكشف عنها عن طريق تطبيق إجراءات الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]	حال من خال من (بالنسبة لشحنة، حقل أو مكان إنتاج) free from (of a consignment, field or place of production)
حي، غير مجفف أو مجمد أو محفوظ بأى طريقة أخرى [المنظمة، 1990]	طازج fresh
الأجزاء الغضة من النباتات المستخدمة في أغراض الاستهلاك أو التصنيع وليس للزراعة [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001؛ تعديل الهيئة [2015]	الفواكه والخضروات (بوصفها فئة من السلع) fruits and vegetables
معالجة سلعة بعامل كيميائي يتخلل السلعة بصورة كاملة أو رئيسية وهو في الحالة الغازية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]	تبخير fumigation
نباتات تخصص للاستخدام في برامج التربية أو الصيانة [المنظمة، 1990]	مادة وراثية germplasm
البذور (بالمعنى النباتي) المستخدمة لأغراض التصنيع أو الاستهلاك ولكن ليس للزراعة [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001؛ تعديل الهيئة [2015]	حبوب grain (بوصفها فئة من السلع)*
أي مادة تنمو فيها جذور النباتات أو أي مادة تخصص لهذا الغرض [المنظمة، 1990]	وسط النمو growing medium
فترة النمو النشط خلال موسم النمو [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2003]	فترة النمو (نوع نباتي) growing period (of a plant species)
فترة أو فترات، من العام تنمو فيها النباتات نمواً نشطاً في منطقة، أو مكان إنتاج، أو موقع إنتاج [منظمة الأغذية والزراعة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2003]	موسم النمو growing season
جزء من نظام إيكولوجي متوازن فيه ظروف تسمح لكاين حي ما بأن يوجد فيه أو يستوطن فيه طبيعياً [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005؛ تعديل الهيئة [2015]	المoen habitat
قيام البلدان المختلفة بوضع وإقرار وتطبيق تدابير للصحة النباتية تستند إلى معايير مشتركة [المنظمة، 1995؛ تعديل لجنة الخبراء، 1999، استناداً إلى اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلقة بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية]	- توافق - تجانس harmonization

تدابير الصحة النباتية التي تضعها الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات استناداً إلى معايير دولية [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	الموحدة النباتية الصحة تدابير	harmonized phytosanitary measures
عملية تسخين سلعة حتى تصل إلى حد أدنى من الحرارة لفترة زمنية دنيا وفقاً لمواصفات فنية معترف بها رسمياً [المعيار الدولي رقم 15. 2002؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	المعالجة بالحرارة	heat treatment
قائمة للآفات التي تصيب نوعاً من أنواع النباتات، بشكل شامل أو في منطقة معينة [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996، تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية 1999]	قائمة آفات العائل	host pest list
الأنواع النباتية القادر، في ظل الظروف الطبيعية، على إعالة آفة محددة أو كان حي محدد آخر [المنظمة، 1990، تعديل المعيار الدولي رقم 3. 2005]	نطاق النباتات العائلة	host range
وثيقة رسمية ترخص باستيراد سلعة أساسية ما وفقاً لشروط تدابير الصحة النباتية المحددة للإستيراد [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة 1995؛ الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	إذن استيراد	import permit
جعل الكائنات الدقيقة غير قادرة على النمو [المعيار الدولي رقم 18. 2003]	التخميم	inactivation
نسبة أو عدد الوحدات التي توجد فيها آفة ما في عينة ما، أو شحنة، أو حقل أو أية جماعات أخرى معرفة [الهيئة، 2009]	ظهور آفة (ما)	incidence (of a pest)
جمع آفات معزول اكتشاف حديثاً في منطقة معينة، لا يعرف عنه أنه متواطن، ولكن ينتظر أن يظل على قيد الحياة في المستقبل القريب [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2003]	غزوة	incursion
وجود آفة من آفات النباتات أو المنتجات النباتية المعنية حية في سلعة ما، والإصابة تشمل العدو [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1997؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]	إصابة (سلعة)	infestation (of a commodity)
الفحص البصري الرسمي للنباتات أو المنتجات النباتية أو البنود الأخرى الخاضعة للوائح الصحة النباتية من أجل تحديد ما إذا كانت الآفات موجودة وأو تحديد مدى الامتثال للوائح الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ سابقاً: "يفتش"]	تفتيش	inspection
شخص مرخص له من المنظمة القطرية لوقاية النباتات بتنفيذ المهام بها [المنظمة 1990]	مفتش	inspector
تركيبة الشحنة حسب الوصف الوارد في شهادة الصحة النباتية الخاصة بها أو أي وثيقة أخرى مقبولة رسمياً، والمحافظة عليها دون فقد أو إضافة أو استبدال [الهيئة، 2007]	تعاميم (الشحنة)*	integrity (of a consignment)
الغرض المعلن الذي استوردت، أو أنتجت أو استعملت من أجله النباتات، أو المنتجات النباتية، أو بنود أخرى [المعيار الدولي رقم 16. 2002، تعديل الهيئة، 2009]	الاستخدام المقصود	intended use

اعراض رفض شحنة مستوردة أو إخضاع دخولها لضوابط معينة بسبب عدم الامتثال للوائح الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]	(شحنة)	interception (of a consignment)
الكشف عن آفة أثناء التفتيش أو إجراء اختبار على شحنة مستوردة [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996]	(آفة)	interception (of a pest)
حجر زراعي في بلد بخلاف بلد المنشأ أو بلد الوجهة [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996]	حجر زراعي وسيط	intermediate quarantine
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بصياغتها المودعة لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما في 1951 وبالتعديلات اللاحقة التي أدخلت عليها [المنظمة، 1990]	الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	International Plant Protection Convention (IPPC)
المعيار الدولي أقره مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، أو الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية أو هيئة تدابير الصحة النباتية، المنشأة بموجب الاتفاقية الدولية ل الوقاية النباتات [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]	المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية	International Standard for Phytosanitary Measures
معايير دولية توضع وفقاً للمادة 10، الفقرتين 1 و 2 من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	معايير دولية	international standards
دخول آفة ينجم عنها توطنه [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	دخول (آفة)	introduction (of a pest)
إطلاق أعداد كبيرة من عوامل المكافحة البيولوجية أو الكائنات الحية المفيدة بعد إنتاجها الغفير بهدف تحقيق مفعول سريع [المعيار الدولي رقم 3. 1996؛ المعيار الدولي المنقح رقم 3. 2005]	الإطلاق الاغرائي	inundative release
مختصر لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بصياغتها المودعة لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما في 1951، وبالتعديلات اللاحقة التي أدخلت عليها [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]	الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات	IPPC
معالجة بأي نوع من الإشعاع المؤين [المعيار الدولي رقم 18. 2003]	تشعيع	irradiation
مختصر المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001]	المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية	ISPM
عملية تجفيف الأخشاب في غرفة مغلقة باستخدام الحرارة وأو ضبط الرطوبة للوصول إلى محتوى الرطوبة المطلوب [المعيار الدولي رقم 15. 2002]	التجفيف في القمان*	kiln-drying

أي كائن حي محور يمتلك تركيبة جديدة من مواد جينية تم الحصول عليها عن طريق استخدام التقانة الأحيائية الحديثة [بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي، 2000 (اتفاقية التنوع البيولوجي، 2000)]	الكائن الحي المحور	living modified organism
[مختصر الكائن الحي المحور [المعيار الدولي رقم 11. 2004]	الكائن الحي المحور	LMO
عدد من وحدات سلعة واحدة تتميز بتجانسها في التكوين والمنشأ وما إلى ذلك، وتشكل جزءاً من شحنة [المنظمة، 1990]	رسالة (لط)	lot
ختم رسمي أو وسم رسمي، معترف به دولياً، يوضع على مادة خاضعة للوائح للاشهاد بحالتها من حيث الصحة النباتية [المعيار الدولي رقم 15. 2002]	علامة*	mark
جرعة الدنيا المحلية الممتصة ضمن حمولة العملية [المعيار الدولي رقم 18. 2003]	جرعة دنيا ممتصة	minimum absorbed dose (Dmin)
(أ) تقنيات داخل أنابيب الاختبار للحامض النووي المؤتلف ريبوز منقوص الأوكسجين (DNA)، والحقن المباشر للحامض النووي في الخلايا أو العضيات؛ أو	التقانة الأحيائية الحديثة تطبيقات:	modern biotechnology
(ب) دمج الخلايا إلى أن تصبح خارج فئتها التصنيفية؛		
وتتغلب على حواجز التكاثر الفسيولوجي الطبيعية أو إعادة الإنلاف، ولا تعتبر تقنيات مستخدمة في التربية والانتخاب الطبيعيين [بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية التابع لاتفاقية التنوع الحيوي، 2000]		
عملية رسمية مستمرة للتحقق من أوضاع الصحة النباتية [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996]	رصد	monitoring
مسح مستمر للتحقق من خصائص أعداد الآفات [المنظمة، 1995]	مسح رصد	monitoring survey
إدارة رسمية تنشأها إحدى الحكومات للنهوض بالوظائف التي حدتها اتفاقية الدولية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ سابقاً: "منظمة (قطرية) لوقاية النباتات"]	المنظمة القطرية لوقاية النباتات	national plant protection organization
كائن يعيش على حساب كائن آخر في منطقة نشأته وقد يساعد على تقليل إعداد ذلك الكائن. وهو يضم أشباه الطفيليات، والطفيليات والكائنات المفترسة وأكلة النباتات والممرضات [المعيار الدولي رقم 3. 1996؛ المعيار الدولي المنقح رقم 3. 2005]	العدو الطبيعي	natural enemy
آفة لا تعتبر من آفات الحجر الزراعي في منطقة ما [المنظمة، 1995]	آفة لا تخضع للحجر	non-quarantine pest

<p>الزراعي</p> <p>مختصر للمنظمة القطرية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]</p> <p>(إجراء) ينشأ أو يرخص به أو ينفذ من جانب منظمة قطرية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990]</p> <p>الإنفاذ الفعلى للوائح الصحة النباتية الملزمة وتطبيق تدابير الصحة النباتية الملزمة بفرض استقبال أو احتواء الآفات الحجرية أو إدارة الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001؛ تعديل الهيئة 2013]</p> <p>تجمع آفات اكتشف حديثاً، بما في ذلك الغزوات، أو الزيادة المفاجئة لجتماع آفات متواطن في منطقة معينة [منظمة الأغذية والزراعة، 1995؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2003]</p> <p>المنتج المستخدم في دعم سلعة أو حمايتها أو نقلها [المعيار الدولي رقم 20.2004]</p> <p>كائن حي يعيش على – أو داخل - كائن أكبر ويتجذب إليه. ([المعيار الدولي رقم 3.3.1995])</p> <p>حشرة لا تتغذى إلا في أطوارها غير الناضجة، وتقتل عائلتها في غمار تطورها، وتعيش حررة عند وصولها إلى مرحلة البلوغ [المعيار الدولي رقم 3.3.1995]</p> <p>كائن دقيق يسبب مرضًا [المعيار الدولي رقم 3.3.1995]</p> <p>أي وسيلة تتمكن الآفة من الدخول أو الانتشار [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]</p> <p>أي نوع أو سلالة أو نمط بيولوجي من الكائنات النباتية أو الحيوانية أو أي عامل ممرض أو مؤذ للنباتات أو المنتجات النباتية. ملاحظة: تستخدم آفة نباتية لمصطلح آفة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ تعديل الهيئة، 2012]</p> <p>عملية تحديد ما إذا كانت الآفة لها أو ليست لها صفات الآفة الحجرية أو صفات آفة غير حجرية خاضعة للوائح [المعيار الدولي رقم 11.1.2001]</p> <p>عملية كشف آفة ما وتحديد هويتها. [المعيار الدولي رقم 27.2006]</p> <p>منطقة لا توجد فيها آفة بعينها كما يستدل من الأدلة العلمية مع المحافظة</p>	<p>المنظمة [القطريّة ل الوقاية النباتية]</p> <p> رسمي</p> <p>مكافحة رسمية</p> <p>تفشي</p> <p>مواد التعبئة</p> <p>الطفال</p> <p>شبيه الطفال</p> <p>الكائن الممرض</p> <p>طريق</p> <p>آفة</p> <p>تصنيف الآفات</p> <p>تشخيص الآفة</p> <p>pest free area</p>	<p>NPPO</p> <p>official</p> <p>official control</p> <p>outbreak</p> <p>packaging</p> <p>parasite</p> <p>parasitoid</p> <p>pathogen</p> <p>pathway</p> <p>pest</p> <p>pest categorization</p> <p>pest diagnosis</p> <p>pest free area</p>
--	--	---

<p>من آفة رسمياً على خلوها على النحو المناسب [المنظمة، 1995؛ تعديل الهيئة 2015]</p> <p>مكان لالنتاج خال من الآفات: مكان لالنتاج لا تظهر فيه آفة معينة كما يستدل من الشواهد العلمية، ويجرى فيه المحافظة على هذه الحالة رسمياً عند الاقتضاء [المعيار الدولي رقم 10: 1999]</p> <p>مكان لالنتاج لا توجد فيه آفة معينة على النحو الذي تثبته الأسانيد العلمية وهو المكان، حسب مقتضى الحال الذي يحافظ فيه رسمياً على هذا الوضع لفترة معينة [المعيار الدولي رقم 10. 1999؛ تعديل الهيئة 2015]</p> <p>وثيقة توفر المعلومات المتعلقة بوجود أو عدم وجود آفة معينة في موقع معينه في وقت معين داخل منطقة (بلد في العادة) مع وصف الظروف المحيطة [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1997]</p> <p>احتمال دخول آفة ما وانتشارها وحجم العوائق الاقتصادية المحتملة المرتبطة بذلك [المعيار الدولي رقم 2. 2007 ؛ تعديل الهيئة 2013]</p> <p>احتمال أن يؤثر وجود آفة في نباتات معدة للزراعة على الاستخدام المقصود لهذه النباتات بتأثير اقتصادي غير مقبول [المعيار الدولي رقم 2. 2007]</p> <p>عملية تقييم القرائن البيولوجية أو أية قرائن علمية واقتصادية أخرى لتحديد ما إذا كان كائن حي يعتبر آفة، وما إذا كان ينبغي إخضاعه للقواعد، ومدى قوة تدابير الصحة النباتية التي ستتخذ حاله الدولية ل الوقاية النباتات، 1997؛ المعيار الدولي رقم 2: 2007]</p> <p>تقييم احتمال دخول وانتشار آفة، والنتائج الاقتصادية المحتملة المرتبطة بذلك [المنظمة، 1995؛ المعيار الدولي المنقح رقم 11. 2001؛ المعيار الدولي رقم 2. 2007؛ تعديل الهيئة 2013]</p> <p>تقييم احتمال أن تؤثر آفة ما في النباتات المخصصة للزرع على الاستخدام المرجو من تلك النباتات فتحث فيها تأثيراً اقتصادياً غير مقبول ([تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005؛ تعديل الهيئة 2013]</p>	<p>بعينها</p> <p>مكان لالنتاج خال من آفة معينة</p> <p>موقع لالنتاج خال من آفة معينة</p> <p>سجل الآفات</p> <p>مخاطر الآفات (الحجرية)</p> <p>مخاطر الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح</p> <p>تحليل مخاطر الآفات (الفسير المتفق عليه)</p> <p>تقييم مخاطر الآفات (بالنسبة لآفات الحجرية)</p> <p>تقييم مخاطر الآفات (المتعلقة بالآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح)</p>	<p>pest free place of production</p> <p>pest free production site</p> <p>pest record</p> <p>pest risk (for quarantine pests)</p> <p>pest risk (for regulated non-quarantine pests)</p> <p>pest risk analysis (agreed interpretation)</p> <p>pest risk assessment (for quarantine pests)</p> <p>pest risk assessment (for regulated non-quarantine pests)</p>
---	--	--

تقييم وتحديد الخيارات المتاحة للقليل من مخاطر دخول آفة وانتشارها [المنظمة، 1995؛ المعيار الدولي المعدل رقم 11. 2001]	إدارة مخاطر الآفات (بالنسبة للافات الحجرية)	pest risk management (for quarantine pests)
تقييم الخيارات المتاحة للحد من خطر أن تحدث آفة ما في النباتات المخصصة للزرع تأثيراً اقتصادياً غير مقبول على الاستخدام المرجو من تلك النباتات وانتقاء الخيارات [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005؛ تعديل الهيئة 2013]	إدارة مخاطر الآفات المتعلقة بالآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح	pest risk management (for regulated non-quarantine pests)
وجود أو عدم وجود آفة في منطقة، في الوقت الحاضر، بما في ذلك توزعها حسب الأحوال، كما أمكن تحديده رسمياً على أساس الخبرة واستناداً إلى سجلات الآفات الجارية والتاريخية وغيرها من المعلومات [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1997؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 1998]	أوضاع الآفات (في منطقة ما)	pest status (in an area)
مختصر منطقة خالية من آفة بعينها [المنظمة، 1995؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]	منطقة خالية من آفة بعينها	PFA
العمليات الرسمية مثل التفتيش أو الاختبار أو الإشراف أو المعالجة، التي تُنفذ تطبيقاً لتدابير الصحة النباتية [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	عمليات الصحة النباتية	phytosanitary action
وثيقة ورقية أو إلكترونية رسمية متسقة مع نماذج شهادات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، تقييد بأن الشحنة تلبي متطلبات الصحة النباتية على الواردات [المنظمة، 1990؛ تعديل هيئة تدابير الصحة النباتية، 2012]	شهادة الصحة النباتية	phytosanitary certificate
إتباع إجراءات الصحة النباتية المفضية إلى إصدار شهادة الصحة النباتية [المنظمة، 1990]	اشهاد الصحة النباتية	phytosanitary certification
تدابير محددة للصحة النباتية وضعها البلد المستورد بالنسبة إلى الشحنات الوافدة إلى ذلك البلد [تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]	شروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية	phytosanitary import requirements
القوانين الأساسية التي تمنح السلطة القانونية للمنظمة القطرية لوقاية النباتات والتي يمكن الاستناد إليها في وضع لوائح الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]	تشريعات الصحة النباتية	phytosanitary legislation
أي تشريع وتنظيم أو إجراء رسمي يهدف إلى منع إدخال أو انتشار الآفات الخاضعة للحجر الصحي أو الحد من التأثير الاقتصادي لآفات الغير	تدابير الصحة	phytosanitary measure (agreed interpretation)

النباتية حجرة الخاضعة للوائح [المنظمة، 1995؛ تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات 1997، تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية 2002، تعديل الهيئة تدابير الصحة النباتية (2013)]

التفسير المتفق عليه لتعبير تدابير الصحة النباتية هو الذي يفسر العلاقة بين تلك التدابير والآفات الحجرية الخاضعة للوائح وهذه العلاقة ليست واضحة بما فيه الكفاية في التعريف الوارد في المادة 11 من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997)

أى منهج مقرر رسمياً لتنفيذ تدابير الصحة النباتية، بما في ذلك إجراء عمليات التفتيش أو الاختبار أو المراقبة أو العلاج فيما يتصل بالآفات الخاضعة للوائح [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]

القواعد الرسمية التي تمنع دخول وأنتشار الآفات الحجرية، أو تحد من الآثار الاقتصادية للأفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، بما في ذلك تحديد تدابير إصدار شهادات الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001]

المحافظة على سلامة شحنة ما ومنع إصابتها وتلوثها بأفات خاضعة للوائح، من خلال تطبيق تدابير صحة نباتية مناسبة [الهيئة، 2009]

أى مكان أو مجموعة حقول تعمل بوصفها وحدة إنتاجية أو زراعية واحدة. [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ تعديل الهيئة 2015]

مواد غير مصنعة ذات أصل نباتي (بما في ذلك الحبوب) ومواد مصنعة يمكن أن تكون، بسبب طبيعتها أو طريقة تجهيزها، خطراً من زاوية دخول وانتشار الآفات [المنظمة، 1990، تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ سابقاً "منتج نباتي"]

أنظر منظمة وقاية النباتات القطرية
منظمة وقاية النباتات (قطرية)

جميع الأنشطة الرامية إلى منع دخول أو انتشار آفات خاضعة للحجر الزراعي، أو إلى ضمان خصوصيتها للمكافحة الرسمية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة 1995؛ تعديل الهيئة 2013]

أى عمليات لوضع النباتات في وسط نمو، أو للتطعيم أو غيره من العمليات المماثلة، ضمناً لنمواها أو تكاثرها أو إكثارها فيما بعد [المنظمة، 1990، تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]

نباتات حية أو أجزاء منها، بما في ذلك البذور والمادة الوراثية [المنظمة، 1990؛ تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]

نباتات يعتزم إبقاءها مغروسة، أو يعتزم غرسها أو إعادة غرسها

الغرس	[المنظمة، 1990]
نباتات	plants <i>in vitro</i>
مستتبة في أو عيادة (بوصفها فئة سلعية)	سابقاً "نباتات مستتبة في مزارع أنسجة"; تعديل الهيئة [2015]
نقطة الدخول	point of entry
حجر ما بعد الدخول	الحجر المطبق على شحنة بعد دخولها [المنظمة، 1995]
تحليل مخاطر الآفات	مختصر تحليل مخاطر الآفات [المنظمة، 1995]; تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، [2001]
المنطقة التي يشملها تحليل مخاطر الآفات	منطقة يجرى تحليل مخاطر الآفات فيها [المنظمة، 1995]
خالية فعلياً (شحنة، حقل، أو مكان إنتاج)	شحنة، حقل، أو مكان إنتاج يخلو من الآفات (أو آفة بعينها) بأعداد أو كميات تتجاوز تلك التي يتوقع أن تنشأ عن، وتنسق مع ممارسات الزراعة والمناولة الجيدة التي تستخدمن في إنتاج السلعة وتسويقها وتتفق مع تلك الممارسات [المنظمة، 1990]; تعديل المنظمة، 1995]
إجازة أولية*	إشهاد بالصحة النباتية وأفراج في بلد المنشأ تجريه المنظمة القطرية لوقاية النباتات في بلد الوصول أو يجرى تحت إشرافها المعتمد [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]
الكائن المفترس	عدو طبيعي يفترس كائنات حيوانية أخرى ويقتات عليها. وهو يقتل أثناء حياته أكثر من فرد منها [المعيار الدولي رقم 3. 1995]
شحنة العملية	جم من المواد بترتيب شحن محدد يعامل كوحدة واحدة [المعيار الدولي رقم 18. 2003]
مواد خشبية مجهرة	منتجات من أخشاب ركبت سوياً باستخدام الغراء والحرارة والضغط أو أي توليفة من هذه العناصر الثلاثة [المعيار الدولي رقم 15. 2002]
موقع إنتاج	جزء محدد من مكان إنتاج تتم إدارته كوحدة منفصلة لغايات الصحة النباتية [الهيئة 2015]
حظر	منع استيراد وانتقال آفات أو سلع محددة بموجب لوائح الصحة النباتية [المنظمة 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]
تدبير مؤقت	لائحة أو إجراء للصحة النباتية يتقرر بدون وجود مبررات فنية كاملة نظراً لعدم توافر معلومات كافية. ويُخضع للإجراءات المؤقتة لشرط توافر المبررات الفنية الكاملة في أقرب وقت ممكن [الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة

النباتية، [2001]	الحجر	quarantine
احتجاز رسمي لبند تخصّص للوائح الصحة النباتية من أجل وضعها تحت المراقبة أو إجراء بحوث عليها أو لمواصلة التفتيش عليها، اختبارها وأو معالجتها [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]		
منطقة توجد بها آفة خاضعة للحجر الزراعي ويجرى داخلاً مكافحة هذه الآفة رسمياً [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]	منطقة الحجر*	quarantine area
آفة لها أهميتها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه المنطقة، أو توجد فيها ولكنها ليست موزعة على نطاق واسع وتخصّص لمكافحة الرسمية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ تعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	آفة خاضعة للحجر الزراعي	quarantine pest
محطة رسمية تستبقى فيها النباتات أو المنتجات النباتية أو أي سلع خاضعة للوائح، بما في ذلك الكائنات النافعة، رهن الحجر [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة ، 1995 ، "سابقاً: محطة حجر أو مرافق الحجر الزراعي"؛ تعديل الهيئة [2015]	محطة الحجر الزراعي	quarantine station
خشب لم يمر بأى تجهيز أو معالجة [المعيار الدولي رقم 15 . 2002]	خشب خام	raw wood
والمقصود بذلك الشحنة التي استوردها بلد ما وأعاد تصديرها بعد ذلك ومن الممكن تخزين الشحنة وتقسيمها وضمها إلى شحنات أخرى أو تغيير طريقة تغليفها [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2001؛ الهيئة المؤقتة، 2002؛ سابقاً بلد إعادة التصدير]. [country of re-export]	شحنة معاد تصديرها	re-exported consignment
نموذج، من مجموعة لكان حيًّا معين، محفوظ ويمكن النفاذ إليه، لأغراض تحديد الهوية، أو التحقق أو المقارنة [المعيار الدولي رقم .3 . 2005؛ تعديل الهيئة، 2009]	نـموذج معياري	reference specimen
منع دخول شحنة أو أي بند آخر خاضع للوائح الصحة النباتية لعدم الامتثال للوائح الصحة النباتية [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995]	رفض	refusal
منظمة حكومية دولية منوط بها تنفيذ المهام المنصوص عليها في المادة التاسعة من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999؛ سابقاً: "منظمة (إقليمية) لوقاية النباتات"]	المنظـمة الإقليمـية لـوقـاية النـباتات	regional plant protection organization
معايير تضعها منظمة وقاية النباتات الإقليمية لتوجيه أعضاء تلك المنظمة [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	معايير إقليمية	regional standards
منطقة تخصّص النباتات والمنتجات النباتية والبندود الأخرى الخاضعة للوائح، التي تدخل إليها، أو تكون موجودة فيها أو تخرج منها، للوائح أو تدابير الصحة النباتية لمنع دخول و/أو انتشار الآفات الحجرية أو للحد من الآثار الاقتصادية للأفات غير الحجرية الخاضعة للوائح [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير	منطقة خاضعة للوائح	regulated area

الصحة النباتية، 1999؛ الهيئة المؤقتة، 2001؛ تعديل الهيئة 2013]

أي نباتات، منتجات نباتية، مكان تخزين، تعبئة، وسيلة نقل، حاوية، تربة، وأي كائنات أخرى، أو شيء آخر أو مادة أخرى يمكن أن تأوي الآفات، أو تؤدي إلى انتشارها، ويرى أنها تستوجب تدابير الصحة النباتية، وخاصة عندما يكون هناك نقل دولي [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	بند خاضع للوائح الصحة النباتية	regulated article
آفة لا تخضع للحجر الزراعي ويؤثر وجودها في النباتات المخصصة للغرس، على الاستخدام المستهدف للنباتات ويكون لها تأثير اقتصادي غير مقبول، وبالتالي تخضع للوائح داخل أراضي الطرف المتعاقد المستورد [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997؛ تعديل الهيئة 2013]	آفة غير حجرية تخضع للوائح	regulated non quarantine pest
آفة حجرية أو آفة خاضعة للوائح ولكنها غير خاضعة للحجر الزراعي [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	آفة خاضعة للوائح	regulated pest
الإفراج العمدى عن كائن في البيئة [المعيار الدولى رقم 3 . 1995؛ تعديل الهيئة 2013]	الإطلاق (في البيئة)	release (into the environment)
الترخيص بالدخول بعد الإجازة [المنظمة، 1995]	إفراج (عن شحنة)	release (of a consignment)
إعادة الغرس	أنظر الغرس	replanting
مستوى محدد لأثار معالجة ما [المعيار الدولي رقم 18 . 2003]	الاستجابة المطلوبة	required response
مختصر آفة غير حجرية تخضع للوائح [المعيار الدولي رقم 16 . 2002]	آفة غير حجرية تخضع للوائح	RNQP
أخشاب غير منشورة طوليا تحتفظ بسطحها الطبيعي المستدير وقد تحتوى على القلف أو تخلو منه [المنظمة، 1990]	أخشاب مستديرية	round wood
مختصر المنظمة الإقليمية لوقاية النباتات [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]	المنظمة الإقليمية ل الوقاية النباتات	RPPO
أخشاب منشورة طوليا، تحتفظ بسطحها الطبيعي المستدير أو لا تحتفظ به، وتحتوى على القلف أو تخلو منه [المنظمة، 1990]	أخشاب منشورة	sawn wood
أمين الهيئة المعين بموجب المادة 12 [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]	الأمين	secretary
البذور (بالمعنى النباتي) المخصصة للزراعة [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001؛ تعديل الهيئة 2015]	بذور (بوصفها فئة من السلع)*	seeds

العقيمة الحشرات SIT	تقطيرية	مختصر تقطيرية الحشرات العقيمة (SIT) [المعيار الدولي رقم 3.2005]
انتشار	spread (of a pest)	مقدار التوزع الجغرافي لآفة داخل منطقة ما [المنظمة، 1995]
معيار	standard	وثيقة وضعت بتوافق الآراء واعتمدتها هيئة معترف بها توفر ، للاستخدام العام والمتركر ، قواعد أو خطوط توجيهية أو خصائص لأنشطة معينة أو لنتائج هذه الأنشطة ، وتستهدف تحقيق الدرجة المثلثى من النظام في سياق محدد [المنظمة، 1995 ، دليل المنظمة الدولية للتوحيد القياسي / الهيئة الدولية للالكترونيات 2: 1991 تعريف]
حشرة عقيمة	sterile insect	أي حشرة عاجزة عن التكاثر نتيجة خضوعها لعلاج محدد [المعيار الدولي رقم 3.2005]
تقطيرية الحشرات العقيمة	sterile insect technique	طريقة لمكافحة الآفات من خلال الإطلاق الإغراقي على نطاق واسع لحشرات عقيمة بهدف الحد من تكاثر نفس الأنواع في إحدى المجموعات الميدانية [المعيار الدولي رقم 3.2005]
منتج مخزون	stored product	منتج نباتي غير مصنوع مخصص للاستهلاك أو التصنيع ومخزون في شكل جاف (ويشمل بوجه خاص الحبوب والفاكهه والخضروات المحفوظة) [المنظمة، 1990]
تقليل*	suppression	تطبيق تدابير الصحة النباتية في منطقة مصابة لخفض أعداد الآفات [المنظمة، 1995؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999]
المراقبة	surveillance	عملية رسمية لجمع وتسجيل البيانات عن وجود أو عدم وجود آفة عن طريق المسح، الرصد أو أي إجراءات أخرى [لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل الهيئة 2015]
مسح*	survey	إجراء رسمي يجرى خلال فترة زمنية لتحديد خصائص تجمع لآفات أو تحديد الأنواع التي توجد في منطقة ما [المنظمة، 1990؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1996؛ تعديل الهيئة 2015]
أساليب النظم	systems approach(es)	الخيار لإدارة مخاطر الآفات تتكامل فيه تدابير مختلفة على أن يكون منها اثنان على الأقل يعملان بصورة مستقلة، بمفعول تراكمي [المعيار الدولي رقم 14.2002؛ تعديل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005؛ تعديل الهيئة 2015]
وجود مبررات فنية	technically justified	وجود مبررات استنادا إلى النتائج التي أمكن التوصل إليها باستخدام تحليل ملائم لمخاطر الآفات، أو أساليب مناظر آخر لفحص وتقدير المعلومات العلمية المتوفّرة، حيثما ينطبق ذلك [الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، 1997]
اختبار	test	الفحص الرسمي، بخلاف الفحص البصري، الذي ينفذ لتبيين وجود الآفات أو للوقوف على آفات معينة [المنظمة، 1990]
مستوى	tolerance level (of a pest)	ظهور آفة ما بوصفه عتبة العمل على مكافحة تلك الآفة أو منع انتشارها

<p>التحمل (آفة أو دخولها [الهيئة، 2009] *)</p> <p>الوجود وجود آفة لا يتوقع أن يؤدي إلى توطنها [المعيار الدولي رقم 8. 1998]</p> <p>العارض أنتظر شحنة عابرة (الترانزيت)</p> <p>المبدأ القاضي بأن تتوافق على الصعيد الدولي تدابير الصحة النباتية والأسباب الداعية إلى وضعها [المنظمة، 1995؛ تعديل لجنة الخبراء المعنية بتدابير الصحة النباتية، 1999، استناداً إلى الانفاق بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية لدى منظمة التجارة العالمية (منظمة التجارة العالمية، 1994)]</p> <p>إجراء مرخص به رسمي لقتل الآفات أو تخميلاً لها أو إزالتها أو تعقيمها أو إماتتها [المنظمة، 1990؛ تعديل المنظمة، 1995؛ المعيار الدولي رقم 15. 2002؛ المعيار الدولي رقم 18. 2003؛ الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية، 2005]</p> <p>المعلمات الرئيسية لإحدى المعاملات التي يتعين استيفاؤها للتوصيل إلى النتيجة المتوقعة (مثل قتل آفات أو إبطال مفعولها أو التخلص منها، أو جعلها غير خصبة أو إزالة حيويتها) عند مستوى فعالية محدد [المعيار الدولي رقم 28. 2007]</p> <p>المعايينة المادية للنباتات أو المنتجات النباتية، أو غيرها من البنود الخاصة للوائح باستخدام العين المجردة، أو بواسطة عدسة أو مجسام أو مجهر لكشف الآفات أو الملوثات من دون اللجوء إلى الاختبار أو التجهيز [المعيار الدولي رقم 23. 2005]</p> <p>السلع مثل الخشب المستدير، والخشب المنثور، والشظايا، ومخلفات الخشب مع وجود أو بدون وجود القشرة، باستثناء مواد التعبئة الخشبية ومنتجات الباينبو [المنظمة، 1990؛ تعديل الهيئة المؤقتة، 2001]</p> <p>مواد التعبئة الخشبية تشمل الخشب أو منتجات الأخشاب (باستثناء منتجات الورق) التي تستخدم كدعامات ولحماية أو نقل سلعة ما (بما في ذلك أخشاب فرش الشحنة) [المعيار الدولي رقم 15. 2002]</p>	<p>التحمل (آفة أو دخولها [الهيئة، 2009] *)</p> <p>الوجود transience</p> <p>العارض transit</p> <p>المبدأ القاضي transparency</p> <p>الإجراء مرخص به treatment</p> <p>المعلمات الرئيسية treatment schedule</p> <p>المعايينة visual examination</p> <p>الأخشاب wood</p> <p>مواد التعبئة wood packaging material</p>
--	---

اعتمدت هذه الضميمة لأول مرة من قبل الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة في أبريل/نيسان 2001 واعتمدت المراجعة الأولى لهذه الضميمة في الدورة السابعة لهيئة تدابير الصحة النباتية في مارس/آذار 2012 الضميمة جزء واجب الاعتبار من المعيار.

ضميمة 1: خطوط توجيهية لتفسير وتطبيق مفهومي "المكافحة الرسمية" و"ليست موزعة على نطاق واسع"

المقدمة

النطاق

تؤمن هذه الضميمة توجيهًا عن:

- المكافحة الرسمية للآفات الخاضعة للوائح،
- تحديد متى يمكن اعتبار آفة ما بأنها موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع، لاتخاذ قرار فيما إذا كانت ترقى لمرتبة آفة حجرية

المراجع

يشير المعيار الحالي إلى المعايير الدولية للصحة النباتية. وهي متاحة على المنفذ الدولي للصحة النباتية (<https://www.ippc.int>)

تعريف

تعرّف المكافحة الرسمية على أنها: الإنفاذ النشط للوائح الصحة النباتية المُلزمة وتطبيق إجراءات الصحة النباتية المُلزمة بهدف استئصال أو إحتواء آفات حجرية أو لإدارة آفات غير حجرية خاضعة للوائح.

الخلفية

الكلمات "موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع ومكافحة رسمياً" تعبر عن مفهوم أساسى في تعريف آفة حجرية. واستناداً لذلك التعريف، يجب أن تكون الأفة الحجرية دائمًا ذات أهمية اقتصادية ممكنة للمنطقة المهددة. وإضافة لذلك، ينبغي أن تقي إما بمعيار أنها غير موجودة في تلك المنطقة أو أن تقي بالمعايير المجتمعة كونها موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع وت تخضع لمكافحة رسمية.

يعرّف مسرد مصطلحات الصحة النباتية رسمياً على أنه "ينشأ أو يُرخص به أو ينفذ من قبل منظمة قطرية لوقاية النباتات"، والمكافحة على أنها "تقليل، أو احتواء أو استئصال لجتماع إحدى الآفات". ومع ذلك، فلأغراض الصحة النباتية، لا يعبر مفهوم المكافحة الرسمية بشكل كاف بتوليفه من هذين التعريفين.

والغرض من هذه الضميمة هو تقديم وصف أكثر دقة لتفسير:

- مفهوم المكافحة الرسمية وتطبيقه في مجال الممارسة للآفات الحجرية الموجودة في منطقة ما وأيضاً للآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، و
- مفهوم "موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع وت تخضع لمكافحة رسمية" للآفات الحجرية.

"غير موزعة على نطاق واسع" ليس مصطلحاً مشمولاً في وصف وضع الآفة المدرج في المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 8.

المتطلبات

1. متطلبات عامة

تخضع المكافحة الرسمية للمعيار الدولي رقم 1، وبخاصة مبادئ عدم التمييز، والشفافية، وتعادل تدابير الصحة النباتية، وتحليل مخاطر الآفات.

1.1 المكافحة الرسمية

تشمل المكافحة الرسمية على:

- الإستئصال و/أو الاحتواء في المنطقة (المناطق) المصابة
- المراقبة في المنطقة (المناطق) المهددة

القيود المرتبطة بالحركة إلى أو ضمن المنطقة (المناطق) الخاضعة للوائح بما في ذلك تدابير الصحة النباتية المطبقة عند الاستيراد.

تشمل جميع برامج المكافحة الرسمية عناصر مُلزمة. ومن المطلوب، كحد أدنى، أن يكون تقييم البرنامج ومراقبة الآفة جزءاً من برامج المكافحة الرسمية لتحديد مدى الحاجة إلى المكافحة وتأثيرها، لتبرير تدابير الصحة النباتية المطبقة عند الاستيراد للغرض نفسه. ويتعين أن تكون تدابير الصحة النباتية التي تطبق عند الاستيراد متسقة مع مبدأ عدم التمييز (انظر القسم 2.2 أدناه).

وبالنسبة لآفات الحَجْرِيَّة، يجوز أن تشمل تدابير الإستئصال والاحتواء عنصراً للتقلیص. أما بالنسبة لآفات غير الحَجْرِيَّة الخاضعة للوائح، فيجوز استخدام عنصر للتقلیص لتلافي حدوث آثار اقتصادية غير مقبولة حيث أن ذلك ينطبق على الاستخدام المقصود لنباتات الغرس.

2.1 غير موزعة على نطاق واسع

"غير موزعة على نطاق واسع" هو مفهوم يعزى إلى وجود الآفة وتوزيعها ضمن منطقة ما. يمكن وضع الآفة في فئة موجودة وموزعة على نطاق واسع في منطقة ما أو غير موزعة على نحو واسع، أو غائبة. وفي تحليل مخاطر الآفة، يتم تحديد فيما إذا كانت الآفة غير موزعة على نطاق واسع في خطوة التصنيف. يعني الوجود العارض أنه لا يتوقع توطن آفة ما وبالتالي فهي ليست ذات صلة بمفهوم "غير موزعة على نطاق واسع".

وفي حالة آفة حجرية موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع، يتعين على البلد المستورد تعريف المنطقة (المناطق) المصابة والمنطقة (المناطق) المهددة. وعندما تعتبر آفة حجرية غير موزعة على نطاق واسع، فهذا يعني أن الآفة محددة في أجزاء من توزعها الممكن وأن هناك مناطق خالية من الآفة تكون في خطر من خسارة إقتصادية من دخولها أو انتشارها. ولا تحتاج هذه المناطق المهددة أن تكون متجاورة ولكنها قد تتالف من عدة أجزاء مميزة. وبغية تبرير إعلان أن الآفة غير موزعة على نحو واسع، يتعين تأمين وصف وتحديد للمناطق المهددة إذا تم طلب ذلك. هناك درجة من عدم اليقين مرافقة لأي تصنيف للتوزيع. كما أن التصنيف قد يتغير مع الزمن.

يتعين أن تكون المنطقة التي تكون فيها الآفة غير موزعة على نحو واسع هي ذاتها كالمنطقة التي ينطبق عليها التأثير الاقتصادي (مثل المنطقة المهددة) وحيثما تكون الآفة تحت مكافحة رسمية أو معتبرة لمكافحة رسمية. إن اتخاذ قرار بأن آفة ما هي آفة حجرية، بما في ذلك اعتبار توزيعها، ووضع تلك الآفة تحت مكافحة رسمية، يتم نمطياً فيما يخص بلدًا بأكمله. على أنه قد يكون أكثر مناسبة، في بعض الأحوال، لإخضاع الآفة للوائح على أنها آفة حجرية في أجزاء من البلد بدلًا من البلد بأكمله. ويتوجب مراعاة الأهمية الإقتصادية الممكنة لآفة لتلك الأجزاء عند تحديد تدابير الصحة النباتية. وكاملة عن الحالات التي يكون ذلك مناسباً هي بلدان تشمل تخومها حِزْبَرَة أو أكثر أو حالات أخرى حيثما توجد حواجز طبيعية أو مختلفة إصطناعياً أمام توطن الآفة

وانتشارها، من قبيل البلدان الواسعة التي تكون فيها محاصيل محددة مقيدة بسبب الطقس إلى مناطق معرفة بشكل جيد.

3.1 القرار بتطبيق المكافحة الرسمية

قد تختار منظمة قطرية لوقاية النباتات فيما إذا كانت ستكافح رسمياً آفة ذات أهمية إقتصادية محتملة تكون موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع، مراعية العوامل ذات الصلة من تحليل مخاطر الآفات، كتكلفة ومنافع إخضاع آفة للواائح، والقابلية اللوجستية والتقنية لمكافحة الآفة ضمن المنطقة المحددة. وإذا لم تكن الآفة خاضعة لمكافحة رسمية، فإنها غير مؤهلة عند ذلك كافة حجرية.

2. شروط نوعية

ترتبط الشروط النوعية الواجب الوفاء بها بتحليل مخاطر الآفات، التبرير الفني، عدم التمييز، الشفافية، الإنفاذ، الطبيعة المُلزمه للمكافحة الرسمية، منطقة التطبيق وسلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات والمشاركة في المكافحة الرسمية.

1.2 التبرير الفني

يتعين أن تكون المتطلبات المحلية وشروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية مبررة فنياً وتؤدي إلى تدابير صحة نباتية غير مميزة.

يتطلب تطبيق تعريف آفة حجرية معرفة بالأهمية الإقتصادية الممكنة، التوزيع المحتمل وبرامج المكافحة الرسمية (المعيار الدولي رقم 2). يتم تحديد توصيف الآفة على أنها موجودة وموزعة على نطاق واسع أو موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع فيما يتعلق بتوزعها المحتمل. ويمثل التوزيع المحتمل المنطقة حيث قد تصبح الآفة متواطنة إذا ما أعطيت الفرصة مثل وجود العوائل والعوامل البيئية المحفزة كالطقس والتربية. ويؤمن المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11 توجيههاً عن العوامل الواجب مراعاتها أثناء تقدير احتمال التوطن والإنتشار عند القيام بتحليل مخاطر الآفات. وفي حالة آفة تكون موجودة ولكنها غير موزعة على نطاق واسع، يتعين أن يكون تقدير الأهمية الإقتصادية متعلق بالمنطقة التي تكون الآفة فيها غير متواطنة.

يتعين استخدام المراقبة لتحديد توزُّع آفة ما في منطقة ما لمزيد من الإعتبار فيما إذا كانت الآفة غير موزعة على نطاق واسع. يؤمن المعيار الدولي رقم 6 توجيههاً عن المراقبة، ويشمل أحکاماً عن الشفافية. قد تؤثر العوامل البيولوجية كدوره حياة الآفة، وسائل الإنتشار ومعدل التكاثر في تصميم برامج المراقبة، تفسير بيانات المسح ومستوى الثقة في تصنيف آفة ما على أنها غير موزعة على نطاق واسع. إن توزيع آفة ما في منطقة ليس ظرفاً ثابتاً. وقد تستوجب الظروف المتغيرة أو معلومات جديدة إعادة النظر فيما إذا كانت آفة ما غير موزعة على نحو واسع.

2.2 عدم التمييز

يعد مبدأ عدم التمييز ما بين المتطلبات المحلية وشروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية من المبادئ الأساسية. يتعين، على وجه الخصوص، إلا تكون المتطلبات الخاصة بالاستيراد أكثر تشدداً من تأثير المكافحة الرسمية في بلد مستورد. لذلك، يتعين وجود توافق بين المتطلبات المحلية وشروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية بالنسبة لآفة محددة:

- يتعين إلا تكون متطلبات الاستيراد أكثر تشدداً من المتطلبات المحلية.
- يتعين أن تكون المتطلبات المحلية ومتطلبات الاستيراد متماثلة أو أن يكون تأثيرها متكافئاً.
- يتعين أن تكون العناصر المُلزمه في المتطلبات المحلية ومتطلبات الاستيراد متماثلة.
- يتعين أن تكون كثافة تفتيش الشحنات المستوردة مماثلة للعمليات المكافحة لها في برامج المكافحة المحلية.

- في حالة عدم الامتثال، يتعين أن تكون أعمال الصحة النباتية أو مكافئاتها المطبقة على الشحنات المستوردة مماثلة للإجراءات المحلية أو مكافئة لها.
- في حالة تطبيق مستوى التحمل في البرنامج المحلي للمكافحة الرسمية، يتعين تطبيق مستوى التحمل نفسه على المواد المكافأة المستوردة وعلى وجه الخصوص، في حالة عدم اتخاذ أي إجراء في البرنامج المحلي للمكافحة الرسمية لأن الظهور لا يتجاوز مستوى التحمل المعنى، عندئذ لا يتعين اتخاذ أي عمل على الشحنة المستوردة إذا كان الظهور فيها لا يتجاوز مستوى التحمل نفسه. عموماً، يتم تحديد الإمتثال لمستويات التحمل للإستيراد عن طريق التفتيش أو الاختبار عند الدخول، بينما يتعين تحديد مستوى التحمل بالنسبة للشحنات المحلية عند آخر نقطة تطبق عندها تدابير المكافحة الرسمية.
- في حالة السماح بخفض المستوى أو إعادة التصنيف في برنامج محلي للمكافحة الرسمية، يتعين أن يكون هذا الخيار متاحاً أيضاً بالنسبة للشحنات المستوردة.

3.2 الشفافية

يتعين أن تكون المتطلبات المحلية للمكافحة الرسمية وشروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية موثقة، مع إتاحة الفرصة للإطلاع عليها عند الطلب.

4.2 الإنفاذ

يتعين أن يكون الإنفاذ المحلي لبرامج المكافحة الرسمية مكافئاً لإنفاذ شروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية. ويتعين أن يشمل الإنفاذ على:

- أساس قانوني
- قواعد للتنفيذ العملي
- التقييم والمراجعة
- اتخاذ عمليات الصحة النباتية في حالة عدم الامتثال.

5.2 الطبيعة الملزمة للمكافحة الرسمية

تكون المكافحة الرسمية ملزمة بمعنى أن يكون جميع الأشخاص المعنيين ملزمين قانونياً باتخاذ الإجراءات الالزامية. ويكون نطاق برامج المكافحة الرسمية لآلاف الحجرية ملزماً في جميع الأحوال (فيما يخص إجراءات حملات الاستئصال، على سبيل المثال)، بينما يكون النطاق بالنسبة لآلاف غير الحجرية الخاضعة للوائح ملزماً فقط في ظروف معينة (برامج إصدار الشهادات الرسمية، على سبيل المثال).

6.2 منطقة التطبيق

يمكن تطبيق برنامج للمكافحة الرسمية على المستوى القطري، أو شبه القطري أو مستوى المنطقة المحلية. ويتعين تحديد منطقة تطبيق تدابير المكافحة الرسمية. كما يتعين أن يكون لشروط الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية التأثير نفسه للمتطلبات المحلية للمكافحة الرسمية.

7.2 سلطة المنظمة القطرية لوقاية النباتات ومشاركتها في مجال المكافحة الرسمية

يتعين للمكافحة الرسمية:

- أن تنشأ أو أن يكون معترفاً بها من جانب الطرف المتعاقد أو من قبل المنظمة القطرية لوقاية النباتات، بموجب سلطة تشريعية مناسبة
- أن تقوم بها، أو تديرها أو تشرف عليها المنظمة القطرية لوقاية النباتات، أو أن تكون خاضعة لتدقيقها/مراجعةتها، - على أقل تقدير
- أن يضمن الطرف المتعاقد أو المنظمة القطرية لوقاية النباتات إنفاذها

- أن يكون الطرف المتعاقد أو المنظمة القطرية لوقاية النباتات هما المسؤلان عن تعديلها أو إنهاء العمل بها أو إلغاء الاعتراف الرسمي بها.

تقع مسؤولية ومساعدة برامج المكافحة الرسمية على الطرف المتعاقد. ويجوز أن تكون أجهزة أخرى غير المنظمة القطرية لوقاية النباتات مسؤولة عن جوانب من برامج المكافحة الرسمية، كما يجوز إسناد مسؤولية جوانب معينة من برامج المكافحة الرسمية لسلطات قطرية فرعية أو للقطاع الخاص . ويتبعَن أن تكون المنظمة القطرية لوقاية النباتات على دراية كاملة بجميع جوانب برامج المكافحة الرسمية في البلد.

اعتمدت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية هذه الضميمة في دورتها الخامسة في أبريل/نيسان 2003.

الضميمة جزء واجب الاعتبار من المعيار.

الضميمة 2: خطوط توجيهية بشأن فهم الأهمية الاقتصادية المحتملة والمصطلحات المتصلة بها مع الإشارة إلى الاعتبارات البيئية

1. الغرض وال نطاق

توفر هذه الخطوط التوجيهية خالية الموضوع وغيرها من المعلومات ذات الصلة بقصد توضيح الأهمية الاقتصادية المحتملة والمصطلحات المتصلة بها، حتى تكون مثل هذه المصطلحات مفهومة بوضوح ويكون تطبيقها متسقاً مع الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (الاتفاقية)، والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وتبيّن هذه الخطوط التوجيهية أيضاً تطبيق مبادئ اقتصادية معينة في صلتها بأهداف الاتفاقية، وخاصة في ما يتعلق بوقاية الأنواع النباتية غير المزروعة/الطليقة، والحياة النباتية البرية، والموائل والنظم الایكولوجية، من الأنواع الغريبة الغازية وهي آفات.

وتووضح الخطوط التوجيهية أن الاتفاقية:

- يمكن أن تعبّر عن الاهتمامات البيئية من الناحية الاقتصادية باستخدام قيم نقدية أو غير نقدية؛
- تؤكّد أن التأثير السوقي ليس هو المؤشر الوحيد لأثر الآفات؛
- تحافظ على حق الأطراف المتعاقدة في اتخاذ تدابير الصحة النباتية بالنسبة للأفات التي لا يمكن بسهولة قياس الأضرار الاقتصادية التي تلحقها بالنباتات، أو المنتجات النباتية، أو النظم الایكولوجية في منطقة ما.

كما أنها توضح، فيما يتصل بالأفات، أن نطاق الاتفاقية يشمل وقاية النباتات المزروعة في القطاع الزراعي -فلاحة البساتين و الغابات-، والنباتات غير المزروعة/الطليقة، والحياة النباتية البرية، والموائل والنظم الایكولوجية.

2. الخلية

أكّدت الاتفاقية، تاريخياً، أن النتائج المنشورة التي تترتب على الأفات ، بما في ذلك تلك التي تتعلق بالنباتات غير المزروعة/الطليقة، والحياة النباتية البرية، والموائل، والنظم الایكولوجية، تقاس بالقيمة الاقتصادية. والإشارة إلى تغيير الآثار الاقتصادية، والتأثير الاقتصادي، والأهمية الاقتصادية المحتملة، والتأثير الاقتصادي غير المقبول، وكذلك استخدام كلمة اقتصادي في الاتفاقية والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية قد أسفّر عن شيء من سوء الفهم لاستخدام هذه المصطلحات ولبؤرة تركيز الاتفاقية.

وينطبق نطاق الاتفاقية على وقاية الحياة النباتية البرية مما أسفّر عن إسهام مهم في الحفاظ على التنوع الحيوي. ومع ذلك فقد نشأ سوء فهم مؤداه أن الاتفاقية لا تتركز إلا على الجانب التجاري وأنها محدودة في نطاقها. ولم يفهم بوضوح أن الاتفاقية يمكن أن تعبّر عن الاهتمامات البيئية بالقيمة الاقتصادية. وأدى ذلك إلى نشأة قضايا تتعلق بالاتساق مع الاتفاques الأخرى، بما في ذلك اتفاقية التنوع الحيوي وبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون.

3. القيمة الاقتصادية والنطاق البيئي للاتفاقية والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية

يمكن تصنيف المصطلحات الاقتصادية الواردة في الاتفاقية والمعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية على النحو الآتي.

مصطلحات تحتاج إلى اجتهاد لتعزيز القرارات الخاصة بالسياسات:

- الأهمية الاقتصادية المحتملة (في تعريف آفة خاضعة للحجر الزراعي)؛
- التأثير الاقتصادي غير المقبول (في تعريف آفة غير حجرية تخضع للوائح)؛

- خسائر اقتصادية كبيرة (في تعريف منطقة مهددة).
- مصطلحات تتعلق بأدلة تعزز الاجتهادات السابقة:
- الحد من الآثار الاقتصادية (في تعريف لوائح الصحة النباتية والتفسير المتفق عليه لتدابير الصحة النباتية)؛
- أدلة اقتصادية (في تعريف تحليل مخاطر الآفات)؛
- تتسبب في أضرار اقتصادية (في المادة 3-7 من الاتفاقية، 1997)؛
- التأثير الاقتصادي المباشر وغير المباشر (في المعيار الدولي رقم 11 و المعيار الدولي رقم 16)؛
- النتائج الاقتصادية والنتائج الاقتصادية المحتملة (في المعيار الدولي رقم 11)؛
- النتائج التجارية وغير التجارية (في المعيار الدولي رقم 11).

ويلاحظ المعيار الدولي رقم 11، في القسم 2-1-5، بخصوص تصنيف الآفات، أنه ينبغي وجود دلائل واضحة على أن الآفة من المحتمل أن يكون لها تأثير اقتصادي غير مقبول، بما في ذلك التأثير على البيئة، في منطقة تحليل مخاطر الآفات. ويصف القسم 3-2 من المعايير الدولية الاجراءات التي تتبع في تقدير النتائج الاقتصادية المحتملة لدخول آفة ما. ويمكن أن تعتبر آثار الآفات مباشرة أو غير مباشرة. ويتصدى القسم 2-3-2 لتحليل النتائج التجارية. أما القسم 2-3-4 فهو يوفر التوجيه بشأن تقدير النتائج غير التجارية والبيئية لدخول الآفة. وهو يسلم بأن أنماط معينة من الآثار قد لا تنطبق على سوق قائمة لا يمكن تحديدها بسهولة، لكن يسترسل ليبين أنه يمكن تقييم التأثير بمنهج تقييم غير سوقي مناسب. ويلاحظ هذا القسم أنه إذا كان القیاس الكمي غير ممكن، فإن هذا الجزء من التقدير ينبغي أن يتضمن على الأقل تحليلًا كييفياً (وصفيًا) وشرحًا لطريقة استخدام المعلومات في تحليل مخاطر الآفات. ويغطي القسم 2-1-3 (الآثار غير المباشرة للآفات) الآثار البيئية أو غيرها من الآثار غير المرغوب فيها لتدابير المكافحة، وذلك كجزء من تحليل النتائج الاقتصادية المحتملة. وحيثما اعتبر أحد مخاطر الآفات غير مقبول، فإن القسم 3-4 يوفر الإرشاد بشأن انتقاء أو جه خيار إدارة مخاطر الآفات، بما في ذلك قياس الكفاءة التكاليفية، وإمكانية التطبيق والتدابير الأقل تقييداً للتجارة.

في أبريل/نisan 2001، سلمت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية بأنه ينبغي، لمراعاة الاهتمامات البيئية، في إطار المهمة الحالية لاتفاقية، أن يشمل التوضيح الإضافي النظر في النقاط الخمس المقترحة التالية التي تتعلق بالمخاطر البيئية المحتملة للآفات:

- تخفيض أو إزالة الأنواع النباتية المحلية المعرضة للخطر (أو المهددة)؛
- تخفيض أو إزالة نوع نباتي رئيسي (نوع يقوم بدور رئيسي في الحفاظ على نظام إيكولوجي)؛
- تخفيض أو إزالة نوع نباتي يعد عنصراً رئيسيّاً من نظام إيكولوجي محلي؛
- إحداث تغير في التنوع الحيوي النباتي على نحو يسفر عن زعزعة استقرار نظام إيكولوجي؛
- الإشعار عن برامج مكافحة أو إزالة أو إدارة قد تنشأ الحاجة إليها إذا دخلت آفة حجرية، وتتأثر هذه البرامج (استخدام مبيدات الآفات أو المفترسات أو الطفيليات غير المحلية) على التنوع الحيوي.

ومن ثم، فمن الواضح، فيما يتعلق بالآفات النباتية، أن نطاق الاتفاقية يشمل وقاية النباتات المزروعة في القطاع الزراعي (فلاحة البساتين والغابات)، والنباتات غير المزروعة/الطلبية، والحياة النباتية البرية والنظم الإيكولوجية.

4. الاعتبارات الاقتصادية في تحليل مخاطر الآفات

1.4 أنماط الآثار الاقتصادية

ينبغي، في تحليل مخاطر الآفات، لا تفتر الآثار الاقتصادية على أنها آثار سوقية فحسب. فالسلع والخدمات التي لا تباع في الأسواق التجارية يمكن أن تكون لها قيمة اقتصادية، كما أن التحليل يتجاوز كثيراً نطاق دراسة السلع والخدمات. واستخدام مصطلح الآثار الاقتصادية يوفر إطاراً يجوز أن تحلل فيه طائفة واسعة من الآثار (بما في ذلك الآثار البيئية والاجتماعية). ويستخدم التحليل الاقتصادي القيمة النقدية كمقاييس لتمكين رسم سياسات من مقارنة تكاليف وفوائد أنواع مختلفة من السلع والخدمات. ولا يستبعد ذلك استخدام أدوات أخرى كالتحليلات الكيفية والبيئية التي قد لا تستخدم القيم النقدية.

2.4 التكاليف والفوائد

يتمثل أحد المعايير الاقتصادية العامة في اتباع أية سياسة إذا كانت فوائدها تضاهي تكاليفها على الأقل. وتستخدم التكاليف والفوائد بمفهومها الواسع لتشمل الجوانب السوقية وغير السوقية على السواء. ويمكن أن تتمثل التكاليف والفوائد بكل من المقاييس الكمية والنوعية. وقد يكون قياس السلع والخدمات غير السوقية صعباً من الناحية الكمية إلا أن النظر فيه يعد أمراً أساسياً مع ذلك.

ولا يستطيع التحليل الاقتصادي لأغراض الصحة النباتية أن يوفر إلا المعلومات المتعلقة بالتكاليف والفوائد وهو لا يحكم على ما إذا كان توزيع ما لتكاليف وفوائد سياسة معينة أفضل بالضرورة من توزيع آخر لها. وينبغي من حيث المبدأ، قياس الفوائد والتكاليف بغض النظر عن من ستعود عليه أو يتتحمل عبئها. ونظراً لأن الأحكام الخاصة بالتوزيع المفضل هي خيارات تتعلق بالسياسات، فإنه ينبغي أن تكون لهذه الأخيرة علاقة منطقية باعتبارات الصحة النباتية.

وينبغي أن تؤخذ التكاليف والفوائد في الحسبان سواء كانت نتيجة مباشرة أو غير مباشرة لدخول آفة أو كان لا بد من حدوث سلسلة من المسببات قبل تكبّد التكاليف أو تحقق الفوائد. وقد لا تكون التكاليف والفوائد المترتبة على النتائج غير المباشرة لدخول آفة مؤكدة بنفس درجة التكاليف والفوائد المترتبة على النتائج المباشرة لذلك. وكثيراً ما لا تكون هناك معلومات دقيقة بشأن تكلفة أية خسارة قد تنتج عن دخول الآفات إلى البيئات الطبيعية. وينبغي لأي تحليل أن يحدد ويفسر الشكوك التي تكتفي تقدير التكاليف والفوائد كما ينبغي أن يبين بوضوح الافتراضات التي يقوم عليها.

5. التطبيق

ينبغي الوفاء بالمعايير الآتية¹ قبل القول بأن لآفة من آفات أهمية اقتصادية محتملة:

- وجود احتمال للدخول إلى منطقة تحليل مخاطر الآفات؛

- وجود احتمال الانتشار بعد التوطن؛

- احتمال حدوث تأثير ضار على النبات، ومثلاً:

- المحاصيل (خسائر في الغلات أو الجودة مثلاً)؛ أو

- البيئة، مثل الإضرار بالنظم الإيكولوجية؛ أو

- قيمة محددة أخرى، مثل الاستجمام، أو السياحة، أو جمال الطبيعة.

وكما أشير في القسم 3، فإن الضرر البيئي الناتج عن دخول إحدى الآفات، هو أحد أنواع الأضرار التي تعترف بها الاتفاقية. وبالتالي، وفيما يتعلق بالمعيار الثالث أعلاه، للأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الحق في أن تتخذ تدابير للصحة النباتية حتى وإن اقتصرت على آفة واحدة فقط يتحمل أن

¹ فيما يتصل بالمعايير الأول والثاني، فإن المادة السابعة-3 من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (1997) تنص على أنه بالنسبة "للآفات التي قد لا تكون قادرة على التوطن، ينبغي أن تكون التدابير التي تتخذ حيال هذه الآفات لها ما يبررها من الناحية الفنية".

تضرر بالبيئة فحسب. وينبغي أن يقوم هذا الإجراء على أساس تحليل لمخاطر الآفات يشمل النظر في دلائل الأضرار المحتمل بالبيئة. ولدى بيان التأثير المباشر وغير المباشر للأفات على البيئة، ينبغي تحديد طبيعة الأضرار أو الخسائر، الناجمة عن دخول الآفة، في تحليل مخاطر الآفات.

وفي حالة الآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح، فإن دخول الآفة في منطقة موضع اهتمام والآثار البيئية لذلك لا تعد معايير ذات صلة وثيقة ببحث التأثير غير المقبول اقتصادياً، نظراً لأن مجموعات هذه الآفات متواطنة بالفعل (أنظر المعيار الدولي رقم 16 والمعيار الدولي رقم 11 لتدابير الصحة النباتية).

يقصد بهذا المرفق أن يكون مرجعاً فحسب وهو ليس جزءاً واجب الاتباع من المعيار.

مرفق للضميمة 2

يوفر هذا المرفق توضيحاً إضافياً لبعض المصطلحات المستخدمة في هذه الضميمة.

التحليل الاقتصادي: يستخدم في المقام الأول القيم النقدية لتمكين رسم سياسات من مقارنة تكاليف وفوائد مختلف أنواع السلع والخدمات. وهو يتجاوز مجرد دراسة السلع والخدمات السوقية. ولا يمنع التحليل الاقتصادي من استخدام مقاييس أخرى لا تستخدم القيمة النقدية؛ مثل ذلك، التحليل الكيفي أو البيئي.

الآثار الاقتصادية: تشمل كل من الآثار السوقية والآثار غير السوقية، مثل الاعتبارات البيئية والاجتماعية. وقد يكون من الصعب قياس القيمة الاقتصادية للآثار البيئية أو الآثار الاجتماعية. ومثال ذلك، بقاء نوع نباتي آخر وحسن أحواله أو القيمة الجمالية لغابية أو دغل. ويمكن النظر في القيمة الكيفية أو الكمية على السواء لدى قياس الآثار الاقتصادية.

التأثير الاقتصادي للأفات النباتات: يشمل ذلك كل من القياسات السوقية والنتائج التي قد لا يكون من السهل قياسها بالقيمة الاقتصادية المباشرة، وإن كانت تمثل خسارة أو ضرراً للنباتات المزروعة، أو النباتات غير المزروعة، أو المنتجات النباتية.

القيمة الاقتصادية: هي الأساس لقياس تكلفة أثر التغيرات (في التنوع الحيوي، أو النظم الإيكولوجية، أو الموارد الخاضعة للإدارة، أو الموارد الطبيعية على سبيل المثال) على الرفاهة البشرية. ويمكن أن تكون للسلع والخدمات التي لا تباع في الأسواق التجارية قيمة اقتصادية. وتحديد القيمة الاقتصادية لا يمنع الاهتمامات الأخلاقية أو الغيرية ببقاء وحسن أحوال الأنواع الأخرى على أساس من السلوك التعاوني.

القياس الكيفي: هو تقييم الصفات أو الخصائص بقيمة أخرى غير القيمة النقدية أو الرقمية.

القياس الكمي: هو تقييم الصفات أو الخصائص بالقيمة النقدية أو غيرها من التعبير الرقمية.

اعتمد هذا المرفق لأول مرة من قبل هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الرابعة في مارس/آذار - أبريل/نيسان 2009
يقصد بهذا المرفق أن يكون مرجعاً فحسب وهو ليس جزءاً واجباً للاتباع من المعيار.

المرفق 1: مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي في علاقتها بقائمة مصطلحات الصحة النباتية

1. المقدمة

تم، منذ 2001، إيضاح أن نطاق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات يشمل المخاطر الناشئة عن الآفات التي تؤثر في المقام الأول على البيئة والتنوع البيولوجي، بما في ذلك النباتات الضارة. ومن ثم فقد فحص فريق الخبراء الفني المعنى بقائمة المصطلحات، الذي يستعرض المعيار الدولي رقم 5 (مسرد مصطلحات الصحة النباتية، 2008، المشار إليها فيما بعد بـ“مسرد”)، إمكانية إضافة مصطلحات وتعريف جديدة إلى المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية لتعطية هذا المجال الذي يثير الانشغال. وقد نظر الفريق، بصفة خاصة، في المصطلحات والتعريف المستخدمة في اتفاقية التنوع البيولوجي^{*} بغية إضافتها إلى القائمة، على نحو ما حدث من قبل في عدة حالات بالنسبة لمصطلحات منظمات دولية أخرى.

إلا أن دراسة المصطلحات والتعريف التي تتيحها اتفاقية التنوع البيولوجي قد أظهرت أنها تقوم على مفاهيم تختلف عن مفاهيم الاتفاقيات الدولية لوقاية النباتات، بحيث تشير المصطلحات المتماثلة إلى معانٍ مختلفة بوضوح. لذلك فإنه لم يمكن استخدام مصطلحات وتعريف اتفاقية التنوع البيولوجي في قائمة المصطلحات مباشرةً. وقد تقرر، بدلاً من ذلك، عرض هذه المصطلحات والتعريف في المرفق الحالي بالقائمة، مع تقديم إيضاحات لكيفية اختلافها عن مصطلحات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

ولا يقصد من هذا المرفق تقديم إيضاح لنطاق اتفاقية التنوع البيولوجي ولا لنطاق الاتفاقيات الدولية لوقاية النباتات.

2. العرض

فيما يتعلق بكل مصطلح من المصطلحات موضع البحث، أدرج في البداية التعريف الخاص باتفاقية التنوع البيولوجي. ووضع مقابل كل تعريف "إيضاح في سياق الاتفاقيات الدولية لوقاية النباتات"، تظهر فيه، كالمعتاد، مصطلحات القائمة أو مشتقات منها بحروف داكنة. وقد تضم هذه الإيضاحات أيضاً مصطلحات اتفاقية التنوع البيولوجي، وفي هذه الحالة تكون المصطلحات بحروف داكنة أيضاً متوجعة بالرمز "(CBD)". وتشكل الإيضاحات الجزء الرئيسي من هذا المرفق. ويتبع كل منها ملاحظات، تقدم إيضاحات إضافية لبعض الصعوبات.

* إن المصطلحات والتعريف التي تتناولها هذه الوثيقة هي نتيجة مناقشات الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي) حول الأنواع الدخلية الغازية.

3. المصطلحات

1.3 "الأنواع الدخلية"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقيات الدولية لوقاية النباتات
نوع، أو نوع فرعي، أو نوع تصنيفي أدنى جرى إدخالها خارج توزعها الطبيعي الماضي ¹ أو الحاضر؛ وتشمل أي جزء، أو خلايا تناسلية أو بذور أو بيض، أو مكثرات لهذه الأنواع التي قد يمكنها البقاء والتكاثر فيما بعد.	النوع الدخيلي ² (CBD) هو فرد ³ أو جماعة، في أي طور من أطوار الحياة، أو جزء قابل للحياة من كائن غير أصيل في منطقة ما دخل ⁴ بواسطة الإنسان ⁵ ، إلى تلك المنطقة.

ملاحظات:

¹ إن التحديد الخاص بالتوزع "الماضي والحاضر" ليس ذي صلة بأغراض الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، لأن الأخيرة معنية بالأوضاع الحالية فقط. ولا يهم فيما إذا كان النوع موجوداً في الماضي أو إذا كان موجوداً الآن. إن كلمة "ماضي" في تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي من المفترض أن تسمح بإعادة إدخال نوع ما إلى منطقة أصحي فيها هذا النوع منقوصاً (منذ عهد قريب) وهكذا فالمفترض ألا يعتبر النوع المعاد إدخاله نوعاً دخلياً.

² مصطلح "دخل" يشير فقط إلى موقع كائن ما وتوزعه مقارنة بمجاله الطبيعي. وهو لا ينطوي على أن الكائن ضار.

³ يشدد تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي على الوجود الفيزيائي لأفراد النوع عند وقت معين، في حين أن مفهوم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لوجود آفة ما يرتبط بالتوزع الجغرافي للنوع التصنيفي بشكل عام.

⁴ لأغراض اتفاقية التنوع البيولوجي، يكون النوع الدخيل موجوداً بالفعل في المنطقة التي لا تدخل ضمن مجال توزعه الأصلي (انظر مصطلح إدخال أدناه). أما الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فإنها تهتم أكثر بالأنواع التي لا توجد بعد في المنطقة موضوع الاهتمام (أي الآفات الحجرية)، وبالتالي فإن مصطلح "دخل" غير مناسب بالنسبة لها، وقد استخدمت مصطلحات مثل "غريب"، "غير أصيل" أو "غير بلدي" في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وبغية تجنب الخلط، قد يكون من الأفضل استعمال مصطلح واحد فقط من هذه المصطلحات، وفي هذه الحالة قد يكون "غير أصيل" الأكثر ملاءمة، وبخاصة أنه يمكن أن يقابل عكسه "أصيل". أما بالنسبة لمصطلح "غريب" فهو غير ملائم لأنه يمثل مشكلات في الترجمة.

⁵ نوع غير أصيل دخل إلى منطقة بوسائل طبيعية لا يعني أنه نوع دخيل (CBD) فهو يمد ببساطة مجاله الطبيعي. ولأغراض الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ولا يزال هذا النوع يعتبر آفة حجرية محتملة.

2.3 "إدخال"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	ايضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
انتقال نوع دخيل ⁶ خارج مجاله الطبيعي (في الماضي أو الحاضر) بوساطة الإنسان، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. وقد تكون هذه الحركة إما ضمن البلد أو فيما بين البلدان أو المناطق الواقعة خارج الولاية القانونية الوطنية. ⁷	هو دخول نوع ما إلى منطقة يكون غير أصيل فيها، عن طريق الانتقال إليها بوساطة الإنسان، إما مباشرة من منطقة يكون فيها النوع أصيلاً أو بشكل غير مباشر ⁸ (بالانتقال المتنالي من منطقة يكون النوع فيها أصيلاً عبر منطقة أو عدة مناطق لا يكون فيها أصيلاً).

ملاحظات:

⁶ يقترح تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي أن الإدخال (CBD) يتعلق بنوع دخيل (CBD)، وبالتالي نوع دخل المنطقة فعلاً. مع أنه يمكن الافتراض، على أساس العديد من الوثائق الأخرى التي أثارتها اتفاقية التنوع البيولوجي، أن الأمر ليس كذلك، وأنه يتعلق حالات فيها إدخال النوع غير أصيل للمرة الأولى (CBD). وبالنسبة لاتفاقية التنوع البيولوجي يمكن إدخال نوع ما عدة مرات، أما بالنسبة لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات فإنه لا يمكن، إعادة إدخال نوع بعد توطنه.

⁷ إن مسألة "المناطق الواقعة خارج الولاية القانونية الوطنية" ليست ذات أهمية لاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

⁸ لا ينص التعريف بشكل محدد، في حالة الانتقال غير المباشر، على ما إذا كان ينبغي اعتبار كل انتقال من منطقة واحدة على أنه إدخال (CBD) (بواسطة الإنسان، بشكل متعمد أو غير متعمد)، أو ما إذا كان يمكن لبعض الحالات أن تكون انتقالاً طبيعياً. ويبين هذا السؤال، على سبيل المثال، عندما يتم إدخال (CBD) نوع ما إلى منطقة واحدة ومن ثم ينتقل طبيعياً إلى منطقة مجاورة. ويبدو أنه يمكن اعتبار ذلك بمثابة إدخال (CBD) غير مباشر، بحيث يكون النوع المعني دخيلاً (CBD) في المنطقة المجاورة، رغم أنه دخلها بصورة طبيعية. وفي سياق اتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فإنه لا يتربّط على البلد الوسيط، الذي حدث منه الانتقال الطبيعى أية التزامات للعمل على الحد من الانتقال الطبيعي، رغم أنه قد يكون عليه التزام بمنع الإدخال (CBD) المتعمد أو غير المتعمد إذا ما أنشأ البلد المستورد المعني تدابير صحية نباتية مقابل ذلك.

3.3 "الأنواع الدخلية الغازية"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	ايضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
أنواع دخلية ⁹ يهدد إدخالها وأو انتشارها التنوع البيولوجي ^{10,11} .	الأنواع الدخلية الغازية ¹² (CBD) هي أنواع دخلية (CBD) أصبحت ضارةً، بالنباتات بحكم توطنها وانتشارها ¹³ ، أو يظهر تحليل المخاطر (CBD) ¹⁴ أنها يتحمل أن تكون ضارة بالنباتات.

ملاحظات:

⁹ لا يوجد مقابل مباشر لتعبير "يهدد" في لغة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. فتعريف هذه الاتفاقية للأفة يستخدم تعظيم "يضر"، في حين يشير تعريف الأفة الحجرية إلى "الأهمية الاقتصادية". ويوضح المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11 (تحليل مخاطر الآفات الحجرية، بما في ذلك المخاطر على البيئة والموارد المحورة وراثياً)، أن الآفات الحجرية قد تكون "ضارة" بالنباتات بصورة مباشرة (عن طريق مكونات أخرى للنظم الإيكولوجية)، في حين يوضح الملحق رقم 2 بقائمة المصطلحات أن "الأهمية الاقتصادية" تتوقف على التأثير الضار بالمحاصيل أو البيئة أو بعض القيم المحددة الأخرى (الترويج والسياحة، والتواهي الجمالية).

¹⁰ الأنواع دخلية الغازية (CBD) تهدد "التنوع البيولوجي". ليس هذا من تعبيرات الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتتشاءم مسألة ما إذا كان له نطاق يقابل نطاق هذه الاتفاقية. وسيلزم وبالتالي: إعطاء "التنوع البيولوجي" معنى واسعاً يشمل جميع النباتات المزروعة في النظم الإيكولوجية - الزراعية، والنباتات غير الأصلية التي استوررت وغرسـت من أجل الغابات أو التجفـيل أو إدارة الموئـل، فضلاً

عن النباتات الأصلية في أي موئل، سواء كان من "صنع الإنسان" أو لم يكن. والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لا تحمي النباتات في أي من هذه الحالات، إلا أنه ليس واضحاً ما إذا كان نطاق اتفاقية التنوع البيولوجي واسع إلى هذا الحد، فبعض تعريفات "التنوع البيولوجي" تتخذ نظرة أصيق كثيراً من ذلك.

¹¹ على أساس وثائق أخرى تبيّنها اتفاقية التنوع البيولوجي يمكن للأنواع الدخيلة الغازية أن تهدّد أيضاً "النظم الإيكولوجية، أو الموارد أو الأنواع".

¹² يتعلّق تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي والإيضاح الخاص به بعبارة الأنواع الدخيلة الغازية برمتها ولا يتناول تعريف "الغازية" بصورة محددة.

¹³ إن سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هو حماية النباتات. ومن الواضح أن هناك تأثيرات في التنوع البيولوجي لا تخص النباتات، وهناك أنواع دخيلة غازية (CBD) ليست ذات صلة بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وتهتم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالمنتجات النباتية، لكن من غير الواضح إلى أي مدى تعتبر اتفاقية التنوع البيولوجي المنتجات النباتية عنصراً من التنوع البيولوجي.

¹⁴ بالنسبة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات يمكن أيضاً اعتبار الكائنات التي لم تدخل المنطقة المهدّدة أبداً كائنات يحتمل أن تضر النباتات، نتيجة لتحليل مخاطر الآفات.

4.3 "التوطّن"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
عملية ¹⁵ ينتج بنجاح في، إطارها، نوع دخيل في موئل جيد ذرية ¹⁶ مع كون استمراره في البقاء مرجاً.	توطن نوع دخيل (CBD)، بالكثير الناجح، في موئل المنطقة في التي دخلها.

ملاحظات:

¹⁵ التوطّن (CBD) هي عملية، وليس نتيجة. ويبدو أن جيلاً واحداً من التكاثر يمكن أن يكون للذرية إمكانية البقاء المستمر (ما عدا ذلك قد يكون هناك فاصلاً بعد "الذرية"). ولا يعبر تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي عن مفهوم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لـ"الاستمرار في المستقبل المنظور".

¹⁶ من غير الواضح كيف يمكن تطبيق مفهوم "الذرية" على كائنات ضاعفت نفسها خضربياً (عديد من النباتات، ومعظم الفطريات، وكائنات دقيقة أخرى). وباستعمال مصطلح "استمرار" تجترب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات موضوع التكاثر أو التضاعف للأفراد ككل. فالنوع بمحمله هو الذي يبقى على قيد الحياة. ونمو الأفراد طويلاً العمر إلى مرحلة النضج ذاته يمكن اعتباره استمراً في المستقبل المنظور (مثل غرس نبات غير أصيل).

5.3 "الإدخال المعتمد"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
حركة متعددة و/or ¹⁷ إطلاق من قبل الإنسان لنوع دخيل خارج مجاله الطبيعي.	هو النقل المعتمد لنوع غير أصلي في منطقة ما، بما في ذلك إطلاقه في البيئة ¹⁸

ملاحظات:

¹⁷ من الصعب فهم عبارة "و/or" في تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي.

¹⁸ إدخال الآفات الخاضعة للوائح منوع بموجب معظم نظم الاستيراد التي تتضم تدابير الصحة النباتية.

6.3 "الإدخال غير المعتمد"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
كل حالات الإدخال الأخرى التي لا تكون متعددة.	هو دخول نوع غير أصيل مع شحنة تجارية، يصيّبها أو يولّثها، أو عن طريق بعض السبل الأخرى التي يتوسّطها الإنسان بما في ذلك مراتات مثل أمتعة المسافرين، والمركبات، والممرات المائية الاصطناعية ¹⁹ .

ملاحظات:

¹⁹ إن منع الإدخال غير المعتمد للآفات الخاضعة للوائح مجال مهم من مجالات تركيز نظم الاستيراد التي تتضم تدابير الصحة النباتية.

7.3 "تحليل المخاطر"

تعريف اتفاقية التنوع البيولوجي	إيضاح في سياق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
(1) تقدير نتائج ¹⁹ إدخال نوع دخيل وتوطنه المحتمل باستعمال	تحليل المخاطر (CBD) ²¹ هو: (1) تقييم احتمال

<p>التوطن والانتشار في منطقة²²، لتنوع دخيل (CBD) دخل تلك المنطقة، (2) تقييم النتائج المصاحبة المحتملة وغير المرغوب فيها، (3) تقييم وانتخاب تدابير صحة نباتية لتقليل خطر هذا التوطن والانتشار.</p>	<p>معلومات مرتكزة على العلم (مثل تقدير المخاطر)، (2) تحديد التدابير التي يمكن تطبيقها لتقليل هذه المخاطر أو إدارتها (أي إدارة المخاطر)، مع مراعاة الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية والثقافية²⁰</p>
--	---

ملاحظات:

²⁰ إن أنواع النتائج التي ينبغي النظر فيها ليست واضحة.

²¹ من غير الواضح في أي مرحلة من عملية تحليل المخاطر (CBD) تتم مراعاة الاعتبارات الاجتماعية- الاقتصادية والثقافية (في أثناء التقدير، أو في أثناء الإدارة، أو في الحالتين). لا يمكن إعطاء تفسير فيما يخص المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 11 (تحليل مخاطر الآفات الحجرية بما في ذلك المخاطر على البيئة وعلى الكائنات الحية المحورة وراثياً)، أو الملحق رقم 2 للمعيار الدولي رقم 5 (قائمة مصطلحات الصحة النباتية، 2008).

²² يرتكز هذا التفسير على تعاريف الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لتقدير مخاطر الآفات وإدارة مخاطر الآفات، أكثر من ذلك الخاص بتحليل مخاطر الآفات.

²³ ليس من الواضح ما إذا كان تحليل المخاطر (CBD) يجوز أن ينفذ قبل الدخول، وفي تلك الحالة قد يتضمن الأمر أيضاً تقدير احتمال الإدخال، وتقييم واختيار تدابير للحد من مخاطر الإدخال. ويمكن (على أساس الوثائق الأخرى المتاحة من اتفاقية التنوع البيولوجي) افتراض أنه يمكن لتحليل المخاطر (CBD) تعين تدابير للحد من عمليات الإدخال الإضافية، وفي هذه الحالة يكون أوّلئك صلة بتحليل مخاطر الآفات.

4. مفاهيم أخرى

لا تقتصر اتفاقية التنوع البيولوجي على تعريف المصطلحات أخرى، ولكنها تستعمل عدداً من المفاهيم التي لا يبدو أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات واتفاقية التنوع البيولوجي تتطرق إليها في الضوء نفسه، أو أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات تميزها بصورة محددة. وتشمل هذه المفاهيم:

- مراقبة الحدود
- التدابير الحجرية
- عباء البرهان
- المجال الطبيعي أو التوزع
- الاتجاه الاحترازي
- التدابير المؤقتة
- الرقابة
- التدابير القانونية
- التدابير التنظيمية
- التأثير الاجتماعي
- التأثير الاقتصادي

5. المراجع

اتفاقية التنوع البيولوجي، 1992، مونتريال.

قائمة المصطلحات وقد أصبح من الممكن النفاذ إليها اعتباراً من نوفمبر/تشرين الثاني 2008 على العنوان التالي: <http://www.cbd.int/invasive/terms.shtml>,

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هي اتفاقية صحة نباتية دولية تهدف إلى حماية النباتات المزروعة و النباتات البرية عن طريق منع دخول و انتشار الآفات. تزايد حجم السفريات و التجارة الدولية بشكل كبير عن ذي قبل. فعندما يتنقل البشر والسلع حول العالم فإن الكائنات التي تمثل خطراً على النباتات تتنقل معهم.

تنظيم :

- هناك أكثر من 180 طرف متعاقد في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- لكل طرف متعاقد منظمة قطرية لوقاية النباتات و نقطة اتصال رسمية للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.
- تعمل تسع منظمات إقليمية لوقاية النباتات لتسهيل تنفيذ الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في البلدان.
- تتوافق الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مع المنظمات الدولية ذات الصلة للمساعدة في بناء القدرات الإقليمية و الوطنية.
- أمانة الاتفاقية تقدمها منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة (الفاو).



الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy
رقم الهاتف: +39 06 5705 4812
رقم الفاكس: +39 06 5705 4819
البريد الإلكتروني: ippc@fao.org
الموقع الإلكتروني: www.ippc.int